

THE DANISH
INSTITUTE FOR
HUMAN RIGHTS

حقوق الإنسان والبيانات

أدوات وموارد من أجل التنمية المستدامة

حقوق الإنسان والبيانات أدوات وموارد من أجل التنمية المستدامة

كتب هذه الورقة البحثية كل من 'بريجيت فيرينغ' (Birgitte Feiring) و'فرانشيسكا ثورنبري' (Francesca F Thornberry) و'أدريان هاسلر' (Adrian Hassler)، وأسهم فيها كل من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، و'إيفا غرامبي' (Eva Grambye)، و'لويز هولك' (Louise Holck)، و'هانز-أوتو سانو' (Hans-Otto Sano)، و'ألان ميلر' (Alan Miller)، و'ألان ليربيرغ يورغنسن' (Allan Lerberg Jørgensen)، و'أنجا مولر بيدرسن' (Anja Møller Pedersen)، و'أليسون هوسي' (Alison Hosie)، و'أبلا-كريستينا أولسن يورتاسلان' (Kristina Olesen Yurtaslan-Ayla)، و'ماريلين سيرواه' (Marylynn Serwaah)، و'أنا تشورتون' (Anna Churton). تصميم الرسوم: 'أماندا فرانكلين-ريان' (Amanda Ryan-Franklin).

المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان عضو في التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وقد أعدَّ هذا المنشور ليقدم كمساهمة في الحوار في المنتدى العالمي للبيانات لعام 2017.

© 2017 حقوق التأليف والطبع محفوظة للمعهد الدانمركي لحقوق الإنسان
المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في الدانمرك
Wilders Plads 8K
Copenhagen K 1403-DK
الهاتف +45 3269 8888
humanrights.dk.www

يجوز استنساخ هذا المنشور أو أجزاء منه شريطة ذكر المؤلف والمصدر وأن يكون هذا الاستنساخ للاستخدام غير التجاري.

يهدف المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان إلى تيسير الاطلاع على منشوراته قدر الإمكان. ونحن نستخدم خطًا كبير الحجم، وسطورًا قصيرة مع محاذاة النص إلى اليمين، ودرجة عالية من التباعد، بهدف تيسير قراءة النص إلى أكبر حد ممكن. ولمزيد من المعلومات بشأن تيسير الاطلاع على المنشورات، يُرجى النقر على الرابط:

www.humanrights.dk/accessibility

5	موجز تنفيذي
8	مقدمة
	1 ضمان المساءلة من خلال الإحصاءات العالمية 10
	1-1 صلة المؤشرات العالمية بحقوق الإنسان 11
12	1-2 أنواع المؤشرات وعلاقتها بالغايات
12	1-2-1 مؤشرات الهياكل والعمليات والنتائج
15	1-2-2 مؤشرات التصورات
16	1-2-3 الغايات المتعددة الأبعاد
	2 تصنيف البيانات 18
	2-1 محدودية القدرة على التصنيف 18
	2-2 ليست جميع البيانات قابلة للتصنيف 20
21	2-3 اشتراط التصنيف في إطار المؤشرات
22	2-4 نطاق التصنيف
	2-5 إرشادات الهيئات المعنية بحقوق الإنسان بشأن تصنيف البيانات 24
	3 المسائل المتعلقة بتوافر البيانات 26
26	3-1 التصنيف إلى مستويات
	3-2 الثغرات في البيانات المتعلقة بحقوق الإنسان 27
	4 بناء منظومة بيانات تعددية 30
31	4-1 المبادئ العامة للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص جمع البيانات
	4-2 الخطوات اللازمة لتعريف المؤشرات الوطنية ومبادرات جمع البيانات على المستوى الوطني 32
35	4-3 البيانات التي ينتجها المواطنون وجهود الرصد التي يضطلعون بها
36	4-4 التقارير المقدمة من القطاع الخاص
	4-5 تقديم التقارير بشأن حقوق الإنسان ورصدها على الصعيد الدولي 38
39	4-5-1 الاستعراض الدوري الشامل
40	4-5-2 هيئات رصد المعاهدات والإجراءات الخاصة
42	4-5-3 الهيئات الإشرافية بمنظمة العمل الدولية
	4-6 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتنمية المستدامة 44
	4-6-1 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كمؤشر للتنمية المستدامة 46

4-6-2 بيانات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن الفئات
المهمشة 47

4-6-3 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كهيئات مقدّمة
للبيانات

48

4-6-4 المؤسسات الوطنية وتغيّر المناخ

49

المرفق ألف: أسباب التمييز المحظورة

52

موجز تنفيذي

تستند خطة التنمية المستدامة لعام 2030 صراحة إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وتؤكد الخطة أن أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر تسعى إلى الأعمال التام لحقوق الإنسان كافة. وترتبط غالبية غايات التنمية المستدامة بعناصر من المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية. ويجسد التعهد بالألا يتخلف أحد عن الركب مبدأى عدم التمييز والمساواة، وهما من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان. ومن الناحية العملية، فمن المهم فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة التمسك بالجوانب ذات الصلة بحقوق الإنسان وقياسها.

ويتمثل الهدف العام من آليات المتابعة والاستعراض الخاصة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في دعم المساواة أمام المواطنين. وعلاوة على ذلك، فسوف يسترشد تنفيذ خطة التنمية المستدامة "ببيانات رفيعة الجودة وسهلة المنال وحسنة التوقيت وموثوقة ومصنفة حسب الجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي، وغيرها من الخصائص ذات الأهمية في السياقات الوطنية".

ويوفر هذا المنشور منظوراً قائماً على حقوق الإنسان بشأن البيانات اللازمة لتحفيز وتوجيه تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

وبوجه عام، يقيم هذا المنشور ما يلي:

- مدى احتمالية أن يؤدي إنتاج بيانات إحصائية مصنفة على أساس المؤشرات العالمية إلى ضمان تحقق المساواة، بما في ذلك فيما يتعلق بمن هم أكثر تعلقاً عن الركب؛
- والنهج والمؤشرات والبيانات اللازمة لملء الثغرات في البيانات المتاحة.

وفي حين أنه من الممكن أن يسفر جمع بيانات إحصائية مصنفة في ضوء المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة، والبالغ عددها 230 مؤشراً، عن فرص غير مسبقة لقياس نتائج التنمية بطريقة تتيح المقارنة بين مختلف أنحاء العالم، فإن هناك أيضاً تحديات تتصل بما يلي:

- اقتصار المؤشرات العالمية (لأنها تركز في المقام الأول على النتائج الطويلة الأجل) على رصد جوانب محدودة نسبياً من التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان، والتحديات التي تواجه قياس التصورات، والأثر الاختزالي الذي تنطوي عليه بعض المؤشرات.
- القيود على إمكانية تصنيف البيانات بسبب نوع المؤشرات، والثغرات ذات الصلة بتصنيف البيانات على أساس أسباب التمييز في القانون الدولي، ومحدودية قدرات مكاتب الإحصاء الوطنية.

- عدم وضوح المفاهيم أو محدودية توافر البيانات أو كلا الأمرين فيما يتعلق بالعديد من المؤشرات العالمية.
- محدودية القدرات لدى العديد من مكاتب الإحصاء الوطنية، ومحدودية الموارد المتاحة لبناء القدرات وجمع البيانات.

ومن الناحية الواقعية، فسوف يظل جمع البيانات بشأن بعض المؤشرات العالمية، ولا سيما المؤشرات المصنّفة ضمن المستوى الثالث، مطمحًا عصيًا على التحقق في كثير من البلدان لسنوات قادمة. وفي هذا السياق، من المهم للغاية التركيز على الغرض العام من رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ومراعاة أنّ المقصود بالبيانات لا يقتصر على إنتاج الإحصاءات، وأنّ توافر المزيد من الإحصاءات الكميّة لا يؤدي بالضرورة إلى اتّخاذ قرارات أفضل. وبدلًا من ذلك، هناك حاجة إلى بذل جهود تعاونية من أجل وضع نُهج خلاقية وابتكارية تتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة للرصد وجمع البيانات، استكمالًا للبيانات الإحصائية المستندة إلى المؤشرات العالمية. ومن خلال بناء منظومة بيانات تعددية تقوم على التكامل بين المؤشرات الوطنية والعالمية، وكذلك على البيانات المستمدة من مصادر متعددة، يمكننا في نهاية المطاف أن "نقيس ما هو مهم".

وينبغي ألاّ تعتمد تلك المنظومة على البيانات المتاحة بالفعل، سواء كانت بيانات إحصائية أو غير ذلك، وأن تستخدم معلومات رصد حقوق الإنسان من أجل الوقوف على ما إذا كانت هناك حاجة إلى:

- وضع مؤشرات ونقاط مرجعية وطنية إضافية، وجمع البيانات الإحصائية ذات الصلة، بما في ذلك الاضطلاع بمبادرات ذات سياقات محدّدة ومبادرات تعاونية ترمي إلى الوقوف على أوضاع فئات بعينها؛
- إضافة طائفة متنوعة من المصادر الموثوقة للبيانات، بما في ذلك التحليلات والمعلومات والبيانات التي تنتجها آليات رصد حقوق الإنسان، والبيانات التي ينتجها المواطنون، والتقارير المقدّمة من القطاع الخاص.

وبوجه عام، يجب أن تسترشد عملية جمع البيانات بالنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، الذي وضعته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مع التشديد على أهمية مبادئ التحديد الذاتي للهوية، والمشاركة، وتصنيف البيانات، والشفافية، والخصوصية، والمساءلة.

وتشكّل آليات رصد حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي عنصرًا حاسمًا في منظومة البيانات التعددية. فمن خلال عمليات الإبلاغ والرصد ذات الطابع المؤسسي، يمكن أن توفر تلك الآليات معلومات كيفية وتحليلات ومشورة محدّدة السياق، بما في ذلك تحديد الفئات الأكثر ضعفًا وتوفير المعلومات بشأن المسائل الحساسة التي يصعب الوقوف عليها من خلال البيانات الإحصائية العامة. وفي ذات الوقت، يمكن أن تعزز عمليات رصد أهداف التنمية المستدامة رصد حقوق الإنسان بإعطاء دفعة إلى تحسين عمليات جمع البيانات ذات الصلة ببعض المسائل الرئيسية في مجال حقوق الإنسان.

ونظرًا لأنّ الدول ملزمة بالفعل بتقديم تقارير منتظمة إلى الآليات الأساسية المعنية بحقوق الإنسان وقوانين العمل، فثمة ميزة أخرى في استخدام هذه المعلومات من منظوري الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة.

ويُعدُّ كلُّ من الاستعراض الدوري الشامل وهيئات رصد المعاهدات والإجراءات الخاصة، فضلاً عن الهيئات الإشرافية بمنظمة العمل الدولية، من بين الآليات الأساسية المعنية بحقوق الإنسان التي يمكن أن تُسهم في رصد أهداف التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، يجدر تسليط الضوء على المؤشر 8-8-2، الذي يقيس الزيادة في الامتثال لحقوق العمل على الصعيد الوطني، استناداً إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية. وهو المؤشر العالمي الوحيد المرتبط ارتباطاً مباشراً بألية قائمة لرصد حقوق الإنسان ومعايير العمل، بيد أنه يشدّد على إمكانية استخدام هذا النهج في تناول تلك المجموعة من أهداف التنمية المستدامة التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بحقوق الإنسان الدولية ومعايير العمل.

ويمكن أن تضمن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ترسيخ آليات المتابعة والاستعراض على الصعيد الوطني، وأن تؤدي دوراً هاماً في عمليات الرصد الوطنية. والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هي هيئات مستقلة تابعة للدولة تتمتع بولاية دستورية أو تشريعية أو بكلتا الولايتين في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ومن ثمّ، يمكنها استخدام ولاياتها القائمة من أجل تعزيز تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بصفتها هيئات توفّر البيانات وتيسّر عمليات جمع البيانات التشاركية، ومن خلال تصديها للشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والمتصلة بأهداف معيّنة من بين أهداف التنمية المستدامة، مثل الهدف 13 بشأن تغيير المناخ. كما يتكرّر التشديد على الأهمية التي تتمتع بها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بالنظر إلى أنّ وجود مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، هو أحد المؤشرات العالمية في إطار الهدف 16. ومن خلال التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، تتعاون المؤسسات الوطنية وتتواصل من أجل الإسهام في اتّباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك من خلال تقديم التقارير إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن أوضاع حقوق الإنسان في البلدان التي تخضع للاستعراضات الوطنية الطوعية.

مقدمة

مع اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بتعقيدها وشمولها وعالميتها، التزمت الدول بأهداف ترمي إلى تحقيق تغيير جذري، تتمثل في القضاء على الفقر المدقع، والحد من أوجه عدم المساواة، وإيجاد فرص العمل، جنبًا إلى جنب مع ضمان الاستدامة البيئية والتصدي لتغير المناخ.

وتستند خطة التنمية المستدامة لعام 2030 صراحة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر معاهدات حقوق الإنسان الدولية. وتؤكد الخطة أنَّ أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر تسعى إلى تحقيق حقوق الإنسان للجميع¹، وعلاوة على ذلك، يجسد التعهدُّ بالألا يتخلف أحد عن الركب مبدئين أساسيين من مبادئ حقوق الإنسان، عدم التمييز والمساواة.

كما تتجسد حقوق الإنسان في مختلف أهداف التنمية المستدامة وغاياتها. وتحديداً، توجد روابط وثيقة تجمع بين 156 غاية من أصل 169 غاية من غايات التنمية المستدامة من ناحية وحقوق الإنسان ومعايير العمل من ناحية أخرى. ومن ثمَّ فإنَّ حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة تجمع بينهما علاقة ترابط يعزِّز كل منهما الآخر في إطارها². ومن الناحية العملية، فإنَّ الالتزام بتصنيف البيانات، والذي تنصُّ عليه صراحة خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مسألة بالغة الأهمية من أجل ضمان ألا يتخلف أحد عن الركب.

وفي أعقاب اللحظة التاريخية التي شهدت اعتماد خطة التنمية المستدامة، ينصب التركيز الآن على وضع استراتيجيات ترمي إلى تمكين 193 بلدًا من تحقيق أهداف التنمية المستدامة بالفعل بحلول عام 2030. ومن المكونات الرئيسية في تلك الاستراتيجيات التأكيد من أنَّ التنفيذ يستند إلى قاعدة المعارف الصحيحة، ويسترشد بالتدفقات الصحيحة من المعلومات والبيانات من أجل الدفع قُدماً نحو تحقيق التغيير اللازم وتكيفه مع احتياجات الواقع.

ويتمثّل الهدف العام من آليات المتابعة والاستعراض الخاصة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في دعم المساءلة أمام المواطنين. وتشدّد الخطة على أنَّ البيانات الجيدة والموثوقة والمصنفة التي يمكن الحصول عليها في الوقت المناسب لها دور جوهري في عملية اتّخاذ القرار، وفي قياس التقدم المحرز، وفي ضمان ألا يتخلف أحد عن الركب³. ولهذا الغرض، اتَّفَق على إطار من 230 مؤشرًا عالميًا، على أن يُستكمل بمؤشرات إضافية على الصعيد الوطني.

ويوفّر هذا المنشور منظورًا قائمًا على حقوق الإنسان بشأن البيانات، مع التركيز على ما يلي:

- **ضمان المساءلة.** إجراء تقييم لما يمكن تحقيقه واقعيًا عن طريق إنتاج البيانات الإحصائية بالاستناد إلى المؤشرات العالمية من حيث ضمان المساءلة عن التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك فيما يتعلق بمن هم أكثر تعلقًا عن الركب.
- **بناء منظومة بيانات تعددية.** تحديد النهج والمؤشرات والبيانات التي يمكن استخدامها من أجل سد الثغرات، بما في ذلك من خلال الاستفادة من المساهمات البالغة الأهمية التي تقدمها آليات رصد حقوق الإنسان وكذلك من البيانات التي ينتجها المواطنون.

واستجابة للتوصية الواردة في تقرير "عالم يعدُّ حساباته"4، اتفقت اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة على أن **منتدى الأمم المتحدة العالمي المعني بالبيانات** سيكون بمثابة منبر مناسب لتعزيز التعاون مع الجهات ذات الصلة من أجل التصدي للتحديات التي تطرحها خطة التنمية المستدامة لعام 2030 فيما يتعلق بالبيانات. وكان منتدى الأمم المتحدة العالمي الأول المعني بالبيانات، الذي انعقد في كانون الثاني/يناير 2017، بمثابة فرصة للحوار بين طائفة واسعة من الجهات الفاعلة المختلفة التي يمكن أن تسهم في **منظومة البيانات** اللازمة لتوجيه استراتيجيات التنمية المستدامة. ويُعدُّ هذا المنشور إسهامًا في ذلك الحوار، وقد أُعدُّ على أمل أن تصير البيانات المستمدة من الآليات والعمليات المعنية بحقوق الإنسان وحقوق العمل عنصرًا بارزًا في المنظومة المنشودة.

1 ضمان المساءلة من خلال الإحصاءات العالمية

أعدَّ إطار المؤشرات العالمية⁵ فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، ووافقت عليه اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة في آذار/مارس 2016. ويتألف الإطار من 230⁶ مؤشرًا فرديًا، تهدف في مجملها إلى إرساء نقطة انطلاق عملية لقياس التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر والغايات المرتبطة بها.


وقد واجه فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة العديد من التحديات في إعداد هذه المؤشرات. إذ تتسم العديد من الغايات في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بالتركيب وتعُدُّ الأبعاد، وتعبّر عن طائفة متنوعة من النوايا والتطلعات. وفي المقابل، تحتاج المؤشرات إلى أن تكون محدّدة وقابلة للقياس ومحدودة العدد من أجل زيادة إمكانية جمع البيانات. ونظرًا للطابع العالمي الذي تتسم به أهداف التنمية المستدامة، ينبغي أيضًا أن تكون المؤشرات مفيدة عالميًا، وأن تنتج بيانات قابلة للمقارنة بين مختلف أنحاء العالم.

ويستكشف التحليل التالي الإمكانيات والتحديات المرتبطة بقياس التقدم المحرز في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال البيانات الإحصائية استنادًا إلى المؤشرات العالمية فيما يتعلق بالجوانب التالية:

- تحليل المؤشرات العالمية من حيث الصلة بحقوق الإنسان؛
- لمحة عامة عن مختلف أنواع المؤشرات المدرجة في إطار المؤشرات العالمية؛
- تقييم القيود والفرص من حيث ما يمكن للمؤشرات أن تقيسه.


1-1 صلة المؤشرات العالمية بحقوق الإنسان

- من منظور قائم على حقوق الإنسان، تُعدُّ بعض أجزاء إطار المؤشرات العالمية ذات صلة أكثر من غيرها. ووفقاً للتحليل الكيفي للجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في كلِّ من غايات التنمية المستدامة على حدة، وقدرة المؤشرات ذات الصلة على قياس هذه الجوانب، تتمثَّل تقديرات المعهد الدائم لِحقوق الإنسان فيما يلي:
- ينطوي نصف مؤشرات أهداف التنمية المستدامة (49%) على إمكانية إنتاج بيانات ذات صلة مباشرة برصد صكوك بعينها من صكوك حقوق الإنسان؛
 - سوف يسهم قرابة 10% من المؤشرات ببيانات لها صلة غير مباشرة بحقوق الإنسان، ولكن لا يزال من الممكن الربط بينها وبين رصد صكوك بعينها من صكوك حقوق الإنسان؛
 - سوف ينتج قرابة 40% من المؤشرات معلومات سياقية قد تكون ذات صلة عند إجراء تحليل واسع النطاق للعوامل التي تدعم أو تقيِّد أعمال حقوق الإنسان.⁷



في حين أنَّ التحليل الوارد أعلاه يمكن أن يقدِّم تقديراً عاماً لصلة المؤشرات العالمية بحقوق الإنسان، فإنَّه يعجز، بطبيعة الحال، عن تحديد الصلة بين فرادى المؤشرات وحقوق الإنسان في سياق بلد معين. حيث يعتمد الوقوف على هذه الصلة على التحديات المحددة التي تواجه حقوق الإنسان في البلد المعني، ومن ثمَّ يتطلَّب مستوى إضافياً من التحليل.

وتتوزَّع المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان على نحو غير متساو عبر أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، على النحو التالي:



ويبين هذا الجدول بوضوح أنّ تمثيل المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان يبلغ أعلى مستوياته في إطار الأهداف التي تتناول الحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، على سبيل المثال في إطار الهدف 3 (الصحة) والهدف 4 (التعليم). وفي الوقت نفسه، ترتبط الأهداف 1 (القضاء على الفقر)، و5 (المساواة بين الجنسين)، و16 (السلام والعدالة والمؤسسات القوية) أيضاً بنسبة كبيرة من المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان.

وفي المقابل، يبين الجدول قلّة عدد المؤشرات ذات الصلة بحقوق الإنسان التي يمكن قياسها فيما يتعلق على سبيل المثال بالهدف 6 (المياه والصرف الصحي)، والهدف 9 (الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية)، والهدف 15 (الحياة على البر)، على الرغم من أنّ تلك الأهداف تنطوي على العديد من الآثار على حقوق الإنسان. ولعلّ ذلك يشير إلى المجالات التي قد يكون من المفيد فيها إجراء قياسات إضافية فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

1-2 أنواع المؤشرات وعلاقتها بالغايات

1-2-1 مؤشرات الهياكل والعمليات والنتائج

في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، تلتزم الدول باحترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها. وقد وضعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إرشادات شاملة بشأن تصميم مؤشرات حقوق الإنسان⁸ من أجل قياس هذه الالتزامات، وكذلك قياس النتائج أو الآثار التي تُحدثها الجهود المبذولة من أجل ضمان حقوق الإنسان وحمايتها. وبوجه عام، هناك ثلاثة أنواع من مؤشرات حقوق الإنسان:

- **المؤشرات الهيكلية** التي تقيس مدى **تعهد** الدول بالالتزام بحقوق الإنسان كما يتجسّد، على سبيل المثال، في التصديق على المعاهدات الدولية أو اعتماد القوانين والسياسات الوطنية.
- **مؤشرات العمليات** التي تقيس **الجهود** التي تبذلها الدول لترجمة تعهداتها في مجال حقوق الإنسان إلى نتائج، وذلك على سبيل المثال عن طريق مخصصات الميزانية، وإنشاء المؤسسات، وتغطية الخدمات الاجتماعية، وتدريب الموظفين.
- **مؤشرات النتائج** التي تقيس **النتائج** أو **الأثار** الفعلية المتحققة من تعهدات الدول وجهودها المبذولة فيما يتعلق بتمتّع السكان بحقوق الإنسان، في مجالات مثل التحصيل العلمي أو إمكانية وصول فئة سكانية إلى مياه الشرب الآمنة.


ونظرًا لأنّ هذه الأنواع الثلاثة من المؤشرات تقيس جوانب مختلفة من التزامات الدول بحقوق الإنسان، ينبغي من الناحية المثالية أن تُستخدم بحيث **يكمل بعضها بعضًا**.

وعلى سبيل المثال، ترتبط **الغاية 3-1** المعنية **بالوفيات النفاسية** بمؤشرين تكمليين، كلاهما ذو صلة بحقوق الإنسان، وهما:

- المؤشر 3-1-2، وهو من **مؤشرات العمليات** ويقاس نسبة حالات الولادة التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة؛
- والمؤشر 3-1-1، وهو من **مؤشرات النتائج** ويقاس معدل الوفيات النفاسية.

ومع ذلك، ومن أجل ضمان جدوى إطار المؤشرات العالمي لأهداف التنمية المستدامة، أُتفق على تقليل عدد المؤشرات إلى أدنى قدر ممكن، ولا ترتبط معظم الغايات بأكثر من **مؤشر واحد** ذي صلة يمكنه في أحسن الأحوال قياس جانب واحد من جوانب التزامات الدول المتعلقة بحقوق الإنسان أو النتائج المتحققة في هذا الصدد.

ويكشف تقييم المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان، وعددها 113 مؤشراً، عن أنّه لا يوجد سوى **5 مؤشرات هيكلية** (ثلاثة مؤشرات ضمن الهدف 5، ومؤشر واحد ضمن الهدف 6، ومؤشر واحد ضمن الهدف 13). وعلاوة على ذلك، يمكن تصنيف **30 مؤشراً** فحسب من إجمالي عدد المؤشرات على أنّها **مؤشرات هيكلية**، في حين أنّ **أغلبية** المؤشرات (81) تُصنّف **كمؤشرات نتائج**.



ومن ثم، يمكن القول إنَّ الغالبية العظمى من المؤشرات تركّز على **النتائج**. وفي حين أنّ هذا التركيز مفيد في نهاية المطاف فيما يتعلق بقياس ما إذا كانت الغاية قد تحققت، فإنَّ النتائج كثيرًا ما تكون نتيجة لعمليات معقدة تؤثر عليها عوامل متعددة. ومن ثم فإنَّ مؤشرات النتائج تُجمَع أثر عمليات أساسية متعددة على مر الزمن، وغالبًا ما تكون **بطيئة الحركة** وأقل قدرة على رصد التغيُّرات اللحظية مقارنة بمؤشرات العمليات. ولذلك، يمكن أن تكون **إمكانات مؤشرات النتائج محدودة** فيما يتعلق بقياس مدى التزام الدول وما تبدله من **جهود في الأمد الأقصر** من أجل تحقيق الأهداف والغايات.

وتوضّح الغاية 7-8 أيضًا كيف أنّ المؤشرات يمكن أن تؤدي إلى تحويل التركيز من العمليات إلى النتائج. حيث تتطلّب الغاية 7-8 من الدول اتّخاذ تدابير لمكافحة السخرة وعمل الأطفال والاتجار بالأشخاص، غير أنّ المؤشر لا يشير إلى طبيعة "التدابير الفعّالة" المضطلع بها، ويقتصر على الإشارة إلى النتيجة النهائية لتلك التدابير فيما يتعلق بالأطفال المنخرطين في سوق العمل (بل ولا يشير مطلقًا إلى عنصر السخرة والاتجار بالأشخاص).

المؤشر 1-7-8:	الغاية 7-8:
النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب الجنس والسن.	اتخاذ تدابير فورية وفعّالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.

ومن أجل تحقيق **رصد أشمل** لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، قد يكون من المفيد استكمال مؤشرات النتائج العالمية بمؤشرات وطنية إضافية هيكلية وعملياتية ذات زمن استجابة أقصر، بحيث تقيس مباشرة التزامات

الدول والجهود التي تبذلها. وعلاوة على ذلك، يمكن السعي إلى تحقيق التكامل بين تلك المؤشرات باستخدام المعلومات المتاحة بشأن رصد حقوق الإنسان، والتي تركز إلى حد كبير على العناصر الهيكلية والعملية. وفي المقابل، يمكن أن يوفر رصد مؤشرات النتائج العالمية ذات الصلة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 بيانات ومعلومات حاسمة يمكن أن تستكمل رصد حقوق الإنسان وتعززه.

1-2-2 مؤشرات التصورات

تُعدُّ الغايتان 10-3 و16-ب من الغايات القليلة التي تتطلب من الدول اتخاذ تدابير هيكلية مثل سنِّ القوانين ووضع السياسات. ومع ذلك، لا تعرض المؤشرات المرتبطة بهاتين الغايتين جميع جوانبهما. فعلى سبيل المثال، يستند المؤشر المشترك 10-3-1 و16-ب-أ إلى التقييم، ويُعدُّ مؤشرًا ذاتيًا يقيس التصورات عن التمييز كما يعرب عنها الأفراد المعنيون. ويُعدُّ إدراج مؤشرات التصورات من هذا النوع ابتكارًا صائبًا وتقدميًا بالمقارنة مع الأهداف الإنمائية للألفية، نظرًا لأنه يمنح من يعانون من التمييز القدرة على التعبير عن معاناتهم، مما يمكن أن يؤدي في نهاية المطاف إلى تمكينهم.

الغايات	المؤشر المشترك 10-3-1 و16-ب-1:
<p>الغاية 10-3: ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.</p> <p>الغاية 16-ب: تعزيز إنفاذ القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.</p>	<p>النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيًا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرًا الماضية، استنادًا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.</p>

ومع ذلك، لن يكون هذا المؤشر قادرًا على قياس الجوانب الهيكلية المتصلة بتعزيز القوانين والسياسات وإنفاذها على نحو مباشر. كما أنَّ تفعيل هذا المؤشر قد يواجه بعض التحديات من الناحية العملية، لأنَّ الناس لا يدركون بالضرورة مبادئ التمييز التي ينصُّ عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فقد تكون خبرات التمييز التي يمرُّ بها الأفراد أو الجماعات انعكاسًا لأنماط اجتماعية وثقافية واقتصادية متأصلة لا تتغير إلا على مدى فترات طويلة. وهذا مجال آخر يمكن أن تكون لمعلومات رصد حقوق الإنسان قيمة إضافية فيه من أجل استكمال الصورة.

ويتضمن إطار المؤشرات العالمية أيضًا مؤشرات للتصورات ضمن الغايات 1-4 (التصورات بشأن أمن حيازة الأراضي)، و16-1 (الإحساس بالأمان)، و16-7 (التصورات بشأن صنع القرار). وفي هذه الحالات، تمثل التصورات عنصرًا واحدًا من بين العديد من المؤشرات المستخدمة، وهو ما يضمن تحقيق التكامل بين القياسات القائمة على الحقائق وتلك القائمة على التصورات. وباستثناء المؤشر 16-1-4، تُصنَّف جميع مؤشرات التصورات في المستوى الثالث (انظر القسم 3-1)، ومن ثمَّ فمن غير المؤكد متى وكيف ستُجمع البيانات.

1-2-3 الغايات المتعددة الأبعاد

تتضمن العديد من الغايات عناصر متعددة ذات صلة بمعايير حقوق الإنسان، وينبغي من الناحية المثالية قياس تلك العناصر. ومن ثمّ فإذا لم تُكُن المؤشرات والبيانات الإحصائية قادرة على عرض جميع جوانب الغايات المعنية، فإنّ ذلك ينطوي على خطر أن يكون لتلك المؤشرات والبيانات تأثير اختزالي على الرؤية الأشمل التي تتوخاها خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويتضح هذا الخطر عند تقييم عدد من الغايات الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان والمؤشرات ذات الصلة بها، ويمثل ثغرة أخرى يمكن أن تسهم المعلومات المتاحة بشأن رصد حقوق الإنسان في ملئها.

الغاية:	المؤشر:	الثغرة/الخطر
2-10 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	1-2-10 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، حسب السن، والجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	هذه الغاية واسعة النطاق ومستندة إلى حقوق الإنسان، إلا أنّ عملية القياس التي ينطوي عليها المؤشر ذو الصلة تقتصر على العوامل الاقتصادية (الدخل) وحدها.
3-16 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	1-3-16 نسبة ضحايا العنف خلال الاثني عشر شهرا الماضية التي أبلغ ضحاياها عما تعرضوا له من إيذاء إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات تسوية النزاعات المعترف بها رسمياً. 2-3-16 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة من مجموع السجناء	تشير هذه الغاية إلى المبدأين العمادين لسيادة القانون وتكافؤ فرص الوصول إلى العدالة. وتعتمد هذه النتائج على وجود أطر وسياسات قانونية ذات صلة، وتنفيذ تدابير محدّدة مثل تدريب موظفي إنفاذ القانون والسلطات القضائية، غير أنّ المؤشرات لا تتناول أيّاً من ذلك.

وهناك أيضاً عدد من الحالات التي تتعلق فيها الغايات والمؤشرات بالفئات الضعيفة. ومع ذلك، تظل تلك الحالات محدودة للغاية لدرجة يصعب معها التوصل إلى فهم كامل للمشاكل التي تواجهها هذه الفئات، أو الحقوق المحدّدة المرتبطة بها، أو التحديات التي يواجهونها فيما يتعلق بتحقيق غايات وأهداف محدّدة. ومن الأمثلة على ذلك حالة الشعوب الأصلية. ففي حين تتعلّق غايتان محدّدتان بالشعوب الأصلية، فإنّ المؤشرات المرتبطة بهما لا تعرض الجوانب الحاسمة ذات الصلة بحقوق تلك الشعوب. وهناك مؤشرات أخرى ذات صلة بالشعوب الأصلية، ومع ذلك، فهي أيضاً غير قادرة على تناول النطاق الكامل للأوضاع ذات الصلة بالشعوب الأصلية. ومن ذلك، على سبيل المثال:

الغاية:	المؤشر:	الثغرات
4-1 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق	2-4-1 نسبة مجموع السكان البالغين الذين لديهم حقوق مضمونة	هذا المؤشر ذو صلة بالشعوب الأصلية، ومع

<p>ذلك، تستند طريقة قياسه إلى حقوق الحيابة الفردية، في حين أنّ حقوق الشعوب الأصلية المعترف بها في الأرض حقوق جماعية في المقام الأول.</p>	<p>لحيابة الأرض، الذين لديهم مستندات معترف بها قانونا والذين يعتبرون حقوقهم في الأرض مضمونة، بحسب الجنس ونوع الحيابة.</p>	<p>في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>
<p>لا يأخذ المؤشر في عين الاعتبار التحديات المحددة التي يمكن أن تواجهها الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالتمييز، والوصول إلى التعليم، أو الوصول إلى تعليم ثنائي اللغة وملائم من الناحية الثقافية.</p>	<p>1-5-4 بيانات المساواة (أنثى/ذكر، وريفي/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من النزاع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>5-4 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>

2 تصنيف البيانات

تتعهد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 "بالأ يتخلف أحد عن الركب". ويُعدُّ هذا التعهد بمثابة اعتراف بالدور الذي يؤديه التمييز وعدم المساواة في عدم التكافؤ في نتائج التنمية بين مختلف قطاعات المجتمع. وبغية تحقيق هذا التعهد، يجب أن تكون عملية جمع البيانات قادرة على تحديد أوجه التفاوت ذات الصلة بالفئات الضعيفة، فضلاً عن ضمان الوقوف على الاحتياجات والحقوق المحددة لهذه الفئات وتناولها. ويمثل تصنيف البيانات النهج الرئيسي المقترح في خطة التنمية المستدامة بغية رصد التقدم غير المتكافئ بين مختلف الفئات السكانية.

وتركز خطة عمل كيب تاون العالمية لرصد بيانات التنمية المستدامة التي أُطلقت في منتدى الأمم المتحدة العالمي الأول المعني بالبيانات، الذي عُقد في كيب تاون في كانون الثاني/يناير 2017، تحديداً على تعزيز وبناء القدرات اللازمة لتصنيف البيانات من أجل ضمان ألا يتخلف أحد عن الركب⁹. وتدعو خطة العمل العالمية إلى التزام الحكومات وواضعي السياسات والمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات رئيسية في ستة مجالات استراتيجية، بما في ذلك: التنسيق والقيادة؛ والابتكار والتحديث في النظم الإحصائية الوطنية؛ وتعميم البيانات بشأن التنمية المستدامة؛ وبناء الشراكات؛ وحشد الموارد.

ومن منظور قائم على حقوق الإنسان، يكفل تصنيف البيانات سلسلة من الفرص والتحديات التي يناقشها القسم التالي، وهي:

- القدرة على التصنيف؛
- نطاق التصنيف؛
- إمكانية التصنيف؛
- اشتراط التصنيف؛
- الإرشادات المقدّمة من هيئات حقوق الإنسان.

2-1 محدودية القدرة على التصنيف

يتوقف جمع البيانات المصنّفة على تضمين "محدّدات هوية" ذات صلة عند جمع البيانات عن طريق التعداد السكاني والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، وكذلك عن طريق السجلات الإدارية. وفي حين أنّ معظم مكاتب الإحصاء الوطنية تصنّف البيانات بانتظام حسب نوع الجنس والسن، وإلى حد ما حسب الانقسام الريفي/الحضري، تتفاوت درجة الالتزام بتصنيف البيانات أو القدرات في ذلك المجال تفاوتاً كبيراً باختلاف البلدان والمناطق. وبناء على طريقة جمع البيانات، من المحتمل أن تتراجع جودة البيانات الإحصائية مع زيادة مستوى التفاصيل بسبب صغر أحجام العينات، الأمر الذي يثير تحديات تزداد صعوبة في حالة التصنيف المتعدد الأبعاد (مثل معدل عمل الأطفال بين الإناث الفقيرات في المناطق الحضرية)¹⁰.

وعلاوة على ذلك، قد يواجه الإحصائيون عقبات هيكلية بسبب القوانين والأنظمة القائمة التي تعوقهم عن جمع البيانات اللازمة للتصنيف، أو بسبب مسائل متعلقة بالسرية.

تؤدي اللجان الإقليمية للأمم المتحدة أدواراً رئيسية في جمع البيانات وإضفاء الطابع المنهجي عليها. وقد أحرزت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى جانب مكاتب الإحصاء الوطنية في المنطقة تقدماً كبيراً في إتاحة البيانات المصنفة، لا حسب السن والجنس فحسب، وإنما أيضاً حسب الهوية الإثنية. وعلى سبيل المثال، يوفر نظام المؤشرات الاجتماعية والديموغرافية الخاصة بالجماعات السكانية والشعوب الأصلية في الأمريكتين البيانات المصنفة بشأن الشعوب الأصلية والمجتمعات المنحدرة من أصول أفريقية في 15 بلداً في المنطقة أدرجت "محدد هوية الشعوب الأصلية" في التعداد السكاني الوطني لديها. ولهذه المعلومات أهمية حاسمة في الكشف عن الثغرات الاجتماعية الاقتصادية الضخمة بين تلك الجماعات والفئات السكانية الأخرى.

ومن الناحية التقنية، يمثل التصنيف تحدياً يتطلّب وضع نظام إحصائي متطور، الأمر الذي لا يتوفر في كثير من البلدان سوى بعد بذل جهود كبيرة في بناء القدرات. وبالإضافة إلى ذلك، يحتاج التصنيف إلى كثير من التكاليف، ويتطلّب زيادة كبيرة في الموارد.

وفي هذا السياق، تتضمن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 غاية محددة هي الغاية 17-18: "تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020". ويقاس المؤشر ذو الصلة (17-18-1) "نسبة مؤشرات التنمية المستدامة الموضوعة على المستوى الوطني مع التصنيف الكامل لها عندما تكون متعلقة بالغاية المستهدفة [...]". ويُصنّف المؤشر ذاته في المستوى الثالث.

ويتسم تنفيذ الغاية 17-18 على النحو الملائم بأهمية محورية في الرصد المنتظم لأبعاد المساواة وعدم التمييز في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بأسرها. ومع ذلك، تظل هناك تحديات كبيرة فيما يتعلق ببناء القدرات الإحصائية الكافية لتحسين تصنيف البيانات إلى حد كبير بحلول عام 2020، في وقت لا تزال فيه بلدان عديدة تعاني في تجميع أبسط الإحصاءات. وعلى سبيل المثال، فوفقاً لليونيسيف، لا تتجاوز نسبة تسجيل الأطفال دون الخامسة من العمر اليوم في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى 44%¹¹. بيد أن إحرار تقدم نحو مزيد من تصنيف البيانات سيكون أمراً حاسماً لضمان ألا يتخلف أحد عن الركب، ومن أجل دعم قياس النتائج الرئيسية بعد انتهاء فترة خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومع ذلك، فلا بدّ من استغلال الفرص المتاحة من أجل إدراج التصنيف (وبوجه أعم، اتباع نهج يركز على حقوق الإنسان) في عملية وضع النظم الإحصائية.

وتتمثل المبادرة الدولية الرئيسية الرامية إلى بناء القدرات الإحصائية في 'الشراكة في الإحصاءات من أجل التنمية في القرن 21' (باريس 21)12. وتوفر شراكة 'باريس 21' الدعم التقني للمكاتب الإحصائية الوطنية وتنسق الجهود بين مستخدمي البيانات ومنتجها وسائر الجهات الفاعلة في مجال التعاون الإنمائي. ويتحقق هذا في المقام الأول من خلال الاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات، والتي تعزز وضع رؤية شاملة للنظام الإحصائي في البلد بناء على الاحتياجات الوطنية والإقليمية والدولية من البيانات. وتُستكمل هذه الجهود على المستوى الإقليمي بمبادرات مثل المؤسسة الأفريقية لبناء القدرات (ACBF). وتعمل هذه المؤسسة من أجل إقامة الشراكات الاستراتيجية، وتقديم الدعم التقني، وتوفير إمكانية الوصول إلى المعارف ذات الصلة ببناء القدرات في أفريقيا13.

2-2 ليست جميع البيانات قابلة للتصنيف

من الناحية التقنية، ليست جميع المؤشرات قابلة للتصنيف. ومن الأمثلة على ذلك المؤشر 5-أ-2 الذي يقيس نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها. ومن الواضح أنّ لهذا المؤشر صلة بالمساواة، ولكنّه لا ينتج أي بيانات مصنّفة بالنظر إلى أنّ وحدة القياس هي الدولة. ويتطلّب تصنيف البيانات أن يكون القياس بحسب الأفراد أو الأسر المعيشية.

وعموماً، يقدّر المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان أنّ 100 من المؤشرات (بنسبة 41.8 في المائة) تتيح من الناحية التقنية جمع البيانات المصنفة على الأساس المبيّن أعلاه. وتختلف إمكانية التصنيف بين أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، فتصل إلى حدّها الأقصى في إطار الأهداف 1 و3 و4 و5 و16 (التي تتناول الفقر والصحة والتعليم والمسائل الجنسانية والحوكمة). في حين تفتقر الأهداف 11 (المدن)، 12 (استدامة الاستهلاك والإنتاج) و14 (الحياة تحت الماء) و15 (الحياة على البر) إلى أي مؤشرات يمكن تصنيفها. ومن المثير للاهتمام أنّ عدد المؤشرات القابلة للتصنيف من ضمن 11 مؤشراً في إطار الهدف 10 (الحد من أوجه عدم المساواة) هو 4 مؤشرات فحسب. ويبين الجدول أدناه عدد المؤشرات التي تنطوي على إمكانية التصنيف ضمن كل هدف ونسبتها المئوية.

الأهداف	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17
المجموع	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
التصنيف	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
%	6	4	9	2	7	1	3	4	2	3	1	7	91	9	4	6	8

2-3 اشتراط التصنيف في إطار المؤشرات

في الأحوال التي تتيح فيها المؤشرات تصنيف البيانات، ثمة تحدٍ إضافي يتمثل في تفاوت الطريقة التي يرد بها اشتراط التصنيف - أو في عدم وروده من الأصل - في المؤشرات المقترحة، وهو ما يجعل اشتراط التصنيف غامضاً أو غير واضح¹⁴.

وعلى سبيل المثال، تتطلب المؤشرات المدرجة في إطار الغايات 1-1 و 2-1 و 3-1 تصنيف البيانات وفقاً لمجموعات مختلفة من أسباب التمييز، غير أنها تستبعد أسباباً أخرى بالغة الأهمية مثل العرق والإثنية. ومن ناحية أخرى، لا يذكر المؤشر 1-4-1 التصنيف على الإطلاق.

التصنيف المقترح	الغاية:
الجنس والسن والوضع الوظيفي والموقع الجغرافي (حضري/ريفي).	1-1-1 القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، وهو يُقاس حالياً بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم.
الجنس والسن.	2-1-2 تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل بحلول عام 2030.
بحسب الجنس، مع تمييز الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل والأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.	3-1-3 استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.
لم يُقترح تصنيف البيانات على الإطلاق، وإنما تحديد "نسبة" السكان فحسب.	4-1-4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.

ويبدو من غير الواقعي أن يكون من الممكن التمييز بين عمليات جمع البيانات المصنفة وفقاً للاشتراطات المتفاوتة الواردة ضمن فرادى المؤشرات، كما هو موضَّح أعلاه. ومن ثم فسوف تحتاج معظم مكاتب الإحصاء الوطنية إلى وضع نهج أكثر انتظاماً في جمع البيانات المصنفة يركز على الفئات السكانية ذات

الصلة في السياق المحدد للبلد المعني. وفي هذه العملية، يمكن أن توفر الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والهيئات المعنية بها إرشادات لا تُقدَّر بثمن.

من أجل ضمان "ألا يتخلف أحد عن الركب" في العمل صوب تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، يتحتم تحديد الفئات السكانية الأكثر فقرًا في العالم وفهم أوضاعها من أجل ضمان أن يشملها التقدم المحرز. وفي هذا السياق، أطلقت منظمة مبادرة التنمية مبادرة بعنوان "العشرين في المائة الأفقر" (P20) التي ينصب اهتمامها على أفقر 20 في المائة من السكان في جميع أنحاء العالم، من خلال تتبع التقدم المحرز بشأنهم، وتحسين نوعية وكمية المعلومات المتاحة عن حياتهم.¹⁵ وتسعى المبادرة إلى تحليل البيانات المتاحة بأسلوب جديد، باستخدام قياسات مثل مؤشر الفقر المتعدد الأبعاد، وأداة البنك الدولي الإلكترونية لتحليل معدلات الفقر (PovcalNet)، وغير ذلك من البيانات المستمدة من الدراسات الاستقصائية والمصادر الإدارية من أجل تتبع أوضاع الفئة المستهدفة وتبسيط الضوء عليها. وعن طريق تعزيز تصنيف البيانات بهذا الأسلوب، توضح المبادرة أهمية توفير بيانات أفضل عن الفقراء من أجل ضمان ألا يتخلف أحد عن الركب.

2-4 نطاق التصنيف

تنص خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على أن آليات المتابعة والاستعراض سوف تسترشد ببيانات "مصنفة حسب الدخل، والجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي، وغيرها من الخصائص ذات الأهمية في السياقات الوطنية"¹⁶.

وتجسد فئات التصنيف المذكورة بعض أسباب التمييز المحظورة بموجب القانون الدولي، ولا سيما العرق والأصل الإثني والجنس والسن والوضع من حيث الإعاقة. بيد أن عددًا من الصكوك المعنية بحقوق الإنسان وحقوق العمل يتضمن أسبابًا للتمييز أوسع نطاقًا من تلك المنصوص عليها في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويرد موجز لتلك الأسباب في المرفق ألف.

ووفقًا لتوجيهات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فإن من شأن الاتساق الكامل مع القانون الدولي أن يستلزم أيضًا التركيز على الوضع من حيث التشرد والدين والحالة المدنية والدخل والميول الجنسية والهوية الجنسية¹⁷.

بموجب القانون الدولي، يُعرّف التمييز بوجه عام على أنه أي تفریق أو استبعاد أو تفضيل بناء على أسباب محدّدة للتمييز يكون الغرض منه أو أثره إبطال أو إضعاف قدرة الفرد على التمتع بحقوق الإنسان. ويُعدّ عدم التمييز مبدأً شاملاً ينطبق على تطبيق صكوك حقوق الإنسان الدولية بأسرها.

وعلاوة على أسباب التمييز المنصوص عليها تحديداً في القانون الدولي لحقوق الإنسان، أوضحت الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان أيضاً أنّ عبارة "أي وضع آخر" أو "غير ذلك من الأسباب" أو "أي حالة أخرى" (المشار إليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، و اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية المهاجرين) يمكن أن تشمل السن والجنسية والحالة الاجتماعية والأسرية والحالة الصحية والهوية الجنسية ومكان الإقامة والوضع الاقتصادي والاجتماعي وأسباباً أخرى.

وعلاوة على ذلك، تتناول أحكام أو صكوك دولية محدّدة في مجال حقوق الإنسان مجموعات أو فئات سكانية بعينها، بما في ذلك الأقليات الإثنية أو الدينية أو اللغوية (المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) والشعوب الأصلية (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169). وينطوي التصديق على هذه الصكوك على اضطلاع الدول بمسؤوليات محدّدة من أجل حماية هذه الفئات المعيّنة.

وتتعلق المادة 31 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على وجه التحديد بجمع الإحصاءات والبيانات. وتتطلب الاتفاقية من الدول الأطراف أن تقوم بجمع المعلومات المناسبة، بما في ذلك البيانات الإحصائية والبيانات المستخدمة في البحوث، لتمكينها من وضع وتنفيذ السياسات الكفيلة بإنفاذ الاتفاقية، أخذة في الاعتبار الحاجة إلى الامتثال للضمانات المعمول بها قانوناً، بما فيها التشريعات المتعلقة بحماية البيانات، لكفالة السرية واحترام خصوصية الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد تناولت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مناسبات عديدة مسألة تصنيف البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

وفي حين أنه قد لا يكون من السهل ترجمة أسباب التمييز المحظورة المذكورة إلى تعاريف وخصائص عملية، يظلّ بإمكانها أن تكفل إرشادات مرجعية بشأن الاعتبارات العامة المتعلقة بتصنيف البيانات¹⁸، على أن تُستكمل بإرشادات محدّدة لكل بلد تصدر عن الهيئات المعنية بحقوق الإنسان.

بغية تلبية الحاجة إلى توفير إحصاءات بشأن الإعاقة قابلة للمقارنة دولياً، وضع فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة عدداً من الأدوات من أجل تيسير جمع البيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة وتصنيفها.

وتُعدُّ مجموعة الأسئلة القصيرة التي وضعها فريق واشنطن، والتي تركز على الإعاقات الوظيفية، أداة تتسم بالجودة العالية وانخفاض التكلفة وإمكانية المقارنة دوليًا لتحديد الأشخاص ذوي الإعاقة. ويمكن استخدامها كعنصر في دراسات استقصائية أوسع نطاقًا، وكذلك كمقياس للوقوف على التحديات المحددة التي يواجهها الأشخاص ذوي الإعاقة على مستوى المجتمع المحلي¹⁹.

وفي عام 2014، أطلقت المنظمة الدولية لإنقاذ البصر مشروعًا تجريبيًا لاختبار تصنيف البيانات حسب الإعاقة في كل من الهند وتنزانيا. وباستخدام مجموعة الأسئلة القصيرة التي وضعها فريق واشنطن، درّبت المنظمة جامعي البيانات المحليين على كيفية إجراء الدراسات الاستقصائية للمعنيين بالمشروع. وتمكّن جامعو البيانات من خلال التركيز على المشاركة والأنشطة من تحديد حالات التفاوت في إمكانية الوصول إلى الخدمات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة، والأسباب الرئيسية وراء تلك الحالات. وأتاحت مجموعة أسئلة فريق واشنطن للمنظمة تقييم وتحسين إمكانية الاستفادة من برامجها. وفي الوقت نفسه، ساهمت عملية جمع البيانات نفسها في زيادة الوعي بالمشاكل التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة، وأفيد بأنها أدت إلى تغيير المواقف والممارسات في المجتمعات المحلية²⁰.

2-5 إرشادات الهيئات المعنية بحقوق الإنسان بشأن تصنيف البيانات

في كثير من الحالات، يمكن استخلاص إرشادات بشأن فئات التصنيف ذات الصلة فيما يتعلق بتصنيف البيانات في السياق الوطني من التحليلات التي تجريها الهيئات المعنية بحقوق الإنسان. وتسلط هذه الهيئات الضوء بطريقة منهجية على الثغرات الكبيرة في البيانات المتعلقة بالفئات الضعيفة، وتحدّد المزيد من المجالات التي يلزم فيها تصنيف البيانات بسبب التمييز أو الأوضاع الخاصة التي تعيشها فئات معينة من السكان. وعلاوة على ذلك، يمكن لتلك الهيئات تقديم إرشادات بشأن القوانين والسياسات واللوائح المحددة التي كم شأنها أن تتيح لمكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من منتجي البيانات جمع البيانات اللازمة للتصنيف، من أجل ضمان احترام المبادئ الأساسية للنهج القائم على حقوق الإنسان في جمع البيانات (انظر القسم 4-1).

ويكشف تحليل عملية الإشراف على المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تضطلع بها هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة والهيئات الإشرافية بمنظمة العمل الدولية، فضلاً عن توصيات الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة للأمم المتحدة، أنّ اشتراطات تصنيف البيانات الواردة في إطار مؤشرات أهداف التنمية المستدامة قد لا تكون كافية في العديد من الحالات لاستيعاب أوضاع عدد من الفئات وخصائصها والتحديات المحددة التي تواجهها في مجالي حقوق الإنسان والتنمية. ويمكن للملاحظات التي تبديها هذه الهيئات أن تبيّن خصائص أو أسباب محددة للتمييز تخصّ سياقات وطنية بعينها، وأن تحدّد كذلك التحديات التي تواجه أعمال حقوق هذه الفئات المحددة والتي يمكن أن تؤثر على تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على الصعيد الوطني.

الفصل الثالث

3 المسائل المتعلقة بتوافر البيانات

فيما تقدّم، كان التركيز الرئيسي في هذا الدليل منصّباً على إنتاج البيانات الإحصائية استناداً إلى إطار المؤشرات العالمية من أجل ضمان رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بصورة مناسبة. ومع ذلك، لا تؤدي جميع المؤشرات العالمية مباشرة إلى جمع البيانات. فهناك حاجة إلى تقييم البيانات الإحصائية التي يمكن واقعياً توفيرها، بغية تقييم ماهية النهج والبيانات التكميلية اللازمة. ويستعين هذا الفصل بمنظور قائم على حقوق الإنسان من أجل تقييم ما يلي:

- تصنيف المؤشرات إلى مستويات؛
- وتوافر البيانات اللازمة للمؤشرات العالمية واحتمالية إنتاج البيانات.

3-1 التصنيف إلى مستويات

صنّف فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المؤشرات العالمية إلى ثلاثة مستويات وفقاً لوضوحها المفاهيمي وتوافر البيانات اللازمة لها، على النحو التالي²¹:

عدد المؤشرات	تعريف المستوى
83	المستوى الأول: مؤشرات واضحة مفاهيمياً، وتوجد بشأنها منهجية ومعايير معترف بها، وتنتج البلدان بيانات بشأنها بصفة منتظمة.
59	المستوى الثاني: مؤشرات واضحة مفاهيمياً، وتوجد بشأنها منهجية ومعايير معترف بها، ولكن لا تنتج البلدان بيانات بشأنها بصفة منتظمة.
83	المستوى الثالث: مؤشرات لا توجد بشأنها منهجية ومعايير معترف بها، أو لا تزال المنهجية/المعايير الخاصة بها قيد الإعداد/الاختبار.
5	التصنيف المتعدد المستويات: مؤشرات تختلف عناصرها من حيث مستوى التصنيف.

وحيث إنّ المستوى الأول لا يشمل إلا 83 مؤشراً فحسب (36%)، يعني ذلك أنّ هناك 147 مؤشراً (64%) لا تُنتج بشأنها بيانات بصفة منتظمة أو لا تتوفر بشأنها بيانات إلى الآن. وعلاوة على ذلك، وفي حين أنّ تصنيف المؤشرات ضمن المستوى الأول يشير إلى أنّ البيانات اللازمة لها تُجمع بصفة منتظمة، فإنّ العديد من البلدان التي تعاني من ضعف القدرات الإحصائية لم تبدأ بجمع تلك البيانات بعد. كما أنّ قدرات البلدان على جمع البيانات المتعلقة بالمؤشرات المصنّفة في المستويين الثاني والثالث تتباين إلى حد كبير.

وتوفّر التقييمات الأولية لتوافر البيانات أمثلة توضيحية لما يمكن قياسه حالياً في بلدان مختارة.

- ففي الدانمرك، أجرى مكتب الإحصاء الوطني تقييماً لمدى توافر البيانات، وتبيّن أنّ البيانات متوفرة بالفعل في حالة 77 مؤشراً من إجمالي 230 مؤشراً²².

- في **بنغلاديش**، تتوفر البيانات لما مجموعه 31 غاية من أصل 169 غاية. وتتوفر البيانات جزئياً بشأن 17 غاية أخرى. ولا تتوفر بيانات رسمية صادرة عن مكتب الإحصاء الوطني فيما يخص الغايات المتبقية البالغ عددها 121 غاية²³.

وتُعَدُّ هذه الثغرات في البيانات مؤشراً على التحديات الماثلة في المستقبل، أخذاً في الاعتبار أنَّ الدانمرك تحتل مرتبة متقدّمة للغاية بين البلدان من حيث القدرات الإحصائية، في حين يُقِيمُ البنك الدولي القدرات الإحصائية في بنغلاديش على أنَّها أعلى من المتوسط في منطقة جنوب شرق آسيا²⁴.

وسوف يحتاج الأمر إلى قدر كبير من الوقت والموارد قبل أن تتمكن غالبية البلدان من رصد معظم المؤشرات العالمية. ومن الناحية الواقعية، فسوف يظل جمع البيانات بشأن العديد من المؤشرات العالمية، ولا سيما المؤشرات المصنّفة ضمن المستوى الثالث، مطمّحاً عسبياً على التحقُّق في كثير من البلدان. ومع ذلك، يمكن تحسين توافر البيانات اللازمة لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة باستخدام مصادر متعددة للبيانات وإقامة الشراكات من أجل الحصول على البيانات (انظر القسم 4).

3-2 الثغرات في البيانات المتعلقة بحقوق الإنسان

من أجل تحليل ما تعنيه ثغرات البيانات من منظور قائم على حقوق الإنسان، يمكن مقارنة تصنيف المؤشرات إلى مستويات على النحو المذكور مع تقييم صلتها بحقوق الإنسان.

وبيّن الجدول أدناه توزيع المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان، والبالغ عددها 113 مؤشراً، على مستويات التصنيف الثلاثة.

المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الأول	المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان في جميع الأهداف
34	38	41	

وبيّن الجدول أنَّ المستوى الأول يضمُّ 41 مؤشراً من المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان. ويعطي ذلك دلالة عامة حول عدد المؤشرات التي سوف تنتج من الناحية الواقعية بيانات ذات صلة بحقوق الإنسان في المستقبل القريب.

وتنخفض هذه الاحتمالية العامة عند المقارنة بالبيانات الفعلية المتاحة في بلدان مختارة.

- في **الدانمرك**، تتوفر البيانات بالفعل بشأن 34 مؤشراً من أصل 113 مؤشراً من المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان (30%).
- وفي **بنغلاديش**، تتوفر البيانات بالفعل بشأن 37 من المؤشرات التي لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان، في حين لا تتوفر بيانات رسمية صادرة عن مكتب الإحصاء الوطني في حالة 53 مؤشراً آخر.

وعند الجمع بين جوانب التحليل المختلفة (الصلة بحقوق الإنسان، ومستوى التصنيف، وإمكانية تصنيف البيانات وتوزيعها عبر الأهداف)، تتجلى الثغرات في إطار المؤشرات العالمية، ولا سيما من منظور قائم على حقوق الإنسان. وبيّن الجدول أدناه صلة مؤشرات الهدف 16 بحقوق الإنسان، وإمكانية تصنيف البيانات الخاصة بها، ومستوى تصنيفها.

المؤشر:	الصلة بحقوق الإنسان	إمكانية التصنيف	تصنيف فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة للمؤشر
1-1-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الأول
2-1-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث
3-1-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
4-1-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
1-2-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث
2-2-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
3-2-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
1-3-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
2-3-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الأول
1-4-16	سياقي		المستوى الثالث
2-4-16	سياقي		المستوى الثاني
1-5-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
2-5-16	ذو صلة مباشرة بحقوق الإنسان		المستوى الثاني
1-6-16	سياقي		المستوى الأول
2-6-16	ذو صلة غير مباشرة		المستوى الثالث
1-7-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث
2-7-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث
1-8-16	ذو صلة غير مباشرة		المستوى الأول
1-9-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الأول
1-10-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث
2-10-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثاني
1-أ-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الأول
1-ب-16	ذو صلة مباشرة		المستوى الثالث

وباختصار، يبيّن الجدول الوارد أعلاه أنّه من بين 23 مؤشراً عالمياً في إطار الهدف 16، هناك 18 مؤشراً ذات صلة مباشرة بحقوق الإنسان. ومن بين 18 مؤشراً ذا صلة مباشرة بحقوق الإنسان، تُصنّف 6 مؤشرات في المستوى الأول.

ويتسم **الهدف 16** بأهمية بالغة فيما يتعلق بتناول الحقوق المدنية والسياسية المتضمنة في غايته. ومع ذلك، فإنَّ رصد الهدف 16 من خلال الإحصاءات الرسمية المنتجة استناداً إلى المؤشرات العالمية فحسب سيكون مسألة صعبة.

ويبيِّن هذا التقييم الأولي أنَّ توافر بيانات الرصد في المجالات ذات الأهمية الحاسمة لحقوق الإنسان سوف يستغرق بعض الوقت. وفي البلدان التي تعاني من ضعف القدرات الإحصائية، قد يحتاج الأمر إلى سنوات عديدة قبل أن يصبح إنتاج البيانات ممكناً، وقد لا يتسنى ذلك مطلقاً.

4 بناء منظومة بيانات تعددية

من أجل الوفاء بالوعود التي قطعتها خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بشأن إعمال حقوق الإنسان للجميع وألاً يتخلف أحد عن الركب، من المهم للغاية الدفاع عن الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان ورصدها في عمليات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وفي حين أن جمع البيانات الإحصائية الخاصة بالمؤشرات العالمية يكفل بعض الفرص، فقد كشفت الفصول السابقة أيضاً عن التحديات المتعلقة بأوجه القصور في الجوانب التي تقيسها المؤشرات العالمية، وإمكانية تصنيف البيانات، ومحدودية توافر البيانات، وضعف القدرات الإحصائية.

وبوجه عام، من الضروري إجراء تقييم واقعي لما يمكن رصده على أساس المؤشرات العالمية. فإذا استندت عملية الرصد إلى المؤشرات العالمية فحسب، سوف تتطوي عملية الرصد حتماً على تفضيل البيانات الكمية على البيانات الكيفية؛ والقابلية للمقارنة على المستوى الدولي على الأهمية المحلية؛ وسوف تكون العملية موجّهة بحسب البيانات لا بحسب الاحتياجات.

وفي هذا السياق، من المهم للغاية التركيز على الغرض العام من رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ومراعاة أن المقصود بالبيانات يتجاوز الإحصاءات وحدها، وأن توافر المزيد من الإحصاءات الكمية لا يؤدي بالضرورة إلى اتخاذ قرارات أفضل²⁵.

ويشير كل ذلك إلى الحاجة إلى بذل جهود تعاونية من أجل تطوير نهج خلّاقة وابتكارية تنسّم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة لرصد البيانات وجمعها، من أجل استكمال البيانات الإحصائية المستندة إلى المؤشرات العالمية.

وعن طريق بناء منظومة بيانات تعددية، بالاستناد إلى أوجه التآزر بين المؤشرات والبيانات الوطنية والعالمية، وكذلك بين المؤشرات والبيانات الكمية والكيفية، يمكن لعملية رصد أهداف التنمية المستدامة أن "تقيس ما هو مهم". وعلاوة على ذلك، ومن أجل الاستجابة للتحديات في مجال جمع البيانات، ودمج الابتكار التكنولوجي، وضمان أن يظل إطار المؤشرات العالمية مفيداً في المستقبل، بما في ذلك من منظور قائم على حقوق الإنسان، ينبغي أن تخضع منظومة البيانات التعددية لعملية إعادة تقييم وصقل مستمرة على جميع المستويات²⁶.

وفيما يلي بعض المبادئ والاستراتيجيات الأساسية التي يمكن أن تجعل منظومة البيانات التعددية المشار إليها صالحة للغرض المنشود منها:

- المبادئ العامة للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات التي يتعيّن على جميع الجهات الفاعلة اتّباعها؛

- وضع مؤشرات وطنية إضافية، وجمع البيانات الإحصائية ذات الصلة، بما في ذلك الاضطلاع بمبادرات ذات سياقات محدّدة ومبادرات تعاونية ترمي إلى الوقوف على أوضاع فئات بعينها؛
- الإسهامات المقدّمة من مجموعة متنوعة من المصادر الموثوقة للبيانات، بما في ذلك التحليلات والمعلومات والبيانات المتولدة من خلال آليات رصد حقوق الإنسان، والبيانات التي ينتجها المواطنون، والتقارير المقدّمة من القطاع الخاص. إقامة شراكات موجّهة حسب الاقتضاء تحقيقاً لهذه الغاية.

وعلى وجه الخصوص، يمكن أن تقدم آليات رصد حقوق الإنسان إسهامات كبيرة في رصد أهداف التنمية المستدامة وتنفيذها عن طريق توفير معلومات كيفية وتحليلات ومشورة محدّدة السياق، فضلاً عن توفير معلومات بشأن الفئات الضعيفة والمسائل الحساسة التي يصعب الوقوف عليها من خلال البيانات الإحصائية العادية. وفي ذات الوقت، يمكن أن تؤدي عمليات متابعة واستعراض تنفيذ أهداف التنمية المستدامة إلى تعزيز رصد حقوق الإنسان عن طريق تحفيز تحسين عمليات جمع البيانات ذات الصلة ببعض المسائل الرئيسية في مجال حقوق الإنسان.

وتنظر الأقسام التالية في طائفة من المسائل المتصلة بإقامة منظومة بيانات تعددية:

- المبادئ العامة للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص جمع البيانات؛
- الخطوات اللازمة لتعريف المؤشرات الوطنية ومبادرات جمع البيانات على المستوى الوطني؛
- البيانات التي ينتجها المواطنون؛
- التقارير المقدّمة من القطاع الخاص؛
- تقديم التقارير بشأن حقوق الإنسان ورصدها على الصعيد الدولي؛
- المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

4-1 المبادئ العامة للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص جمع البيانات

حدّدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ستة مكونات رئيسية للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات²⁷، ينبغي أن تسترشد بها عمليات جمع البيانات في جميع الظروف.

- **تحديد الهوية ذاتياً:** يجب أن توضع جميع فئات الهوية عن طريق اتّباع نهج تشاركي. وينبغي تعيين الهويات الأكثر شخصية (مثل المعتقدات الدينية والميول الجنسية والهوية الجنسانية والإثنية) عن طريق تحديد الهوية ذاتياً. ويجب دائماً احترام المبدأ الأسمى لحقوق الإنسان، ألا وهو مبدأ "عدم الإضرار". وينبغي ألاّ يتسبّب جمع البيانات في إيجاد حالات من التمييز أو التحيز أو الصور النمطية، أو تعزيز ما هو قائم من تلك الحالات.
- **المشاركة.** تؤدي المشاركة دوراً محورياً في النهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، حيث ينبغي أن يضمن ذلك النهج المشاركة الحرّة والنشطة والمفيدة من قبل أصحاب المصلحة ذوي الصلة، ولا سيما الفئات السكانية الأكثر تهميشاً. ومن شأن اتّباع نهج تشاركي أن يعزز من موثوقية البيانات المجموعة ومن دلالتها، وينبغي أن يُطبّق ذلك في عملية جمع البيانات بأكملها. ويمكن للمشاركة أن تساعد في التصدي للشواغل المحدّدة التي تعرب عنها الفئات السكانية المستهدفة.

- ويُعدُّ تصنيف البيانات استنادًا إلى أسباب التمييز المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان أمرًا ضروريًا من أجل الكشف عن الفوارق الكامنة في عملية التنمية وتسهيل الضوء على التحديات المحددة التي تواجهها الفئات السكانية المختلفة، ولا سيما الفئات الضعيفة في سياق بعينه.
- الشفافية. يتعلق هذا المبدأ بالحق في التماس الحصول على المعلومات وتلقيها وتداولها، وهو حق منصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وينطوي ضمان الشفافية في سياق النهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، من بين أمور أخرى، على إمكانية حصول منظمات المجتمع المدني على البيانات والتقارير المتعلقة برصد حقوق الإنسان وإعمالها.
- المساءلة. يقع على عاتق مؤسسات الدولة، بصفتها الجهات المكلفة بذلك، واجب احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها أثناء اضطلاعها بالعمل الإحصائي. ويشمل هذا ضمان استقلالية عملية جمع البيانات الإحصائية.
- الخصوصية. يجب أن يكون هناك توازن بين الحق في الحصول على المعلومات والحق في الخصوصية. ويجب أن تظل البيانات المجموعة للأغراض الإحصائية سرية للغاية. ويُعدُّ الحق في الخصوصية جانبًا أساسيًا في النهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات. وينبغي أن يكون التعامل مع البيانات الشخصية مثل المعلومات المتعلقة بالميل الجنسي والهوية العرقية والجنسانية بعد الحصول على موافقة صريحة من الأفراد المعنيين. وينبغي ألا تكون البيانات التي تحدد هوية هؤلاء الأفراد متاحة للجمهور. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تشرف هيئة مستقلة على حماية البيانات. وينبغي وضع استراتيجيات للحد من الضرر مع توفير إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف والتعويض.

في عام 2015، عيّن مجلس حقوق الإنسان مقررًا خاصًا معنيًا بالحق في الخصوصية²⁸. وقد حدّد المقرر الخاص، في تقريره الأول إلى مجلس حقوق الإنسان²⁹، عددًا من المسائل الرئيسية المتعلقة بالحق في الخصوصية في العصر الرقمي، كما وضع خطة عمل من 10 نقاط من أجل التصدي لبعض من أبرز المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان فيما يخص جمع المعلومات. وتتوخّى الخطة وضع نهج شامل فيما يتعلق بالضمانات وسبل الانتصاف القانونية والإجرائية والعملية، بما في ذلك عن طريق تعزيز الآليات الوطنية والإقليمية لحماية البيانات.

4-2 الخطوات اللازمة لتعريف المؤشرات الوطنية ومبادرات جمع البيانات على المستوى الوطني

يمكن أن تساعد **المؤشرات الوطنية ومبادرات جمع البيانات المكتملة** في التغلب على بعض أوجه الضعف التي ينطوي عليها إطار المؤشرات العالمية من حيث الدلالة وتفاوت التقدم المحرز بشأن فئات معينة وإجراء قياسات ملموسة لالتزامات الدول والجهود التي تبذلها، فضلاً عن إمكانية جمع البيانات.

ويمكن أن تنطوي مثل هذه التدابير التكميلية الوطنية، على سبيل المثال، على وضع مؤشرات ومبادرات تشاركية لجمع البيانات من أجل تناول أوضاع مجموعات محددة من أصحاب الحقوق أو الفئات الضعيفة ممن لا تُستخدم بشأنهم "محددات هوية" مشتركة في البيانات الوطنية، وكذلك تحديد مؤشرات ومعايير مرحلية لقياس امتثال الدول لالتزاماتها وجهودها المبذولة نحو تحقيق النتائج المتوقعة في إطار أهداف التنمية المستدامة.

ونظراً للأفضلية التي تتمتع بها مؤشرات النتائج في إطار المؤشرات العالمية، يمكن أن **تعطي المؤشرات الوطنية التكميلية الأولوية للمؤشرات الهيكلية ومؤشرات العمليات** التي أن تُستخدم كمعايير وسيطة. وسوف يسهم هذا في تحقيق **الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة**، نظراً لأنّ المؤشرات الهيكلية ومؤشرات العمليات كثيراً ما تكون سهلة الرصد نسبياً، كما أنّها ملائمة لعمليات التقييم التشاركي والكيفي.

وبوجه عام، ينبغي أن تبدأ عملية تعريف المؤشرات الوطنية ومبادرات جمع البيانات التكميلية **بتحديد** ما هو متوفر بالفعل على الصعيد الوطني من الإحصاءات والبيانات، فضلاً عن وضع **خط أساس** لرصد التقدم المحرز. ومما يحظى بأهمية جوهرية ألا يقتصر تركيز هذه الخطوات الأولية على البيانات الإحصائية المتاحة فحسب، ولكن ينبغي أن تستكشف أيضاً ما يمكن أن يسهم به مقدمو بيانات محتملون آخرون. ومن ثمّ، ينبغي أن تشمل العملية تحديد آليات **الإبلاغ والرصد القائمة ذات الصلة** بأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك تقديم التقارير إلى **هيئات حقوق الإنسان** على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وأعمال الرصد التي تضطلع بها تلك الهيئات.

تحسباً للتحديات التي يمكن أن تواجه رصد أهداف التنمية المستدامة، وضعت **هيئة الإحصاءات في الفلبين** في عام 2014 **خارطة طريق** من أجل **ثورة في البيانات فيما يخص أهداف التنمية المستدامة**، وذلك بهدف تعزيز وتشجيع إنتاج البيانات الرسمية وغير الرسمية واستخدامها على نحو أفضل وأكثر فعالية. وحيث أشار الاستكشاف الأولي لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة إلى نقص في البيانات على مستوى الأقاليم والمدن، استُهلّت **مشروعات تجريبية للتطوير الإحصائي** على الصعيد المحلي مع التركيز على استخدام البيانات غير الرسمية. وأجري واحد من تلك المشاريع التجريبية في منطقة بالاوان التي تُمثل موطناً لعدد من الشعوب الأصلية. كما أطلقت الهيئة **فرقة العمل المعنية بالبيانات الضخمة** التي تعمل مع الأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المشتركة بين القطاعات من أجل تقاسم البيانات بهدف رصد أهداف التنمية المستدامة³⁰.

ومن بين التحديات في هذا المجال ما يتعلق بالتنسيق. إذ أن كمية كبيرة من البيانات ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة تُنتجها المنظمات الدولية أو منظمات المجتمع المدني، بالتنسيق في بعض الحالات مع مكاتب الإحصاء الوطنية، ودون تنسيق في حالات أخرى. وثمة حاجة إلى إقامة شراكات أكثر فعالية فيما يتعلق بجمع البيانات الوطنية من أجل أن تظل مكاتب الإحصاء الوطنية على علم بالبيانات الأخرى المتاحة، وأن تضطلع بدور في تنسيق البيانات المجموعة من مختلف المصادر. ومن الممكن أن توفر مكاتب الإحصاء الوطنية الموارد والأدوات التي تساعد جامعي البيانات غير التابعين للدولة في جمع بيانات جيدة النوعية، فضلاً عن تحسين فائدة البيانات الناتجة وقابليتها للمقارنة.

ومن أجل صقل هذا التحليل من منظور قائم على حقوق الإنسان، يمكن أن تساعد الخطوات العملية التالية في تعريف المؤشرات الوطنية المحددة ومبادرات جمع البيانات والشراكات على النحو اللازم لجمع البيانات المطلوبة:

1. استعراض التزامات حقوق الإنسان القائمة المنطبقة على بلد بعينه (أي ما هي صكوك المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومعايير العمل التي صدّق عليها البلد المعني)³¹؛
2. إقامة صلات بين التزامات حقوق الإنسان القائمة وأهداف محدّدة من أهداف التنمية المستدامة باستخدام أدوات مثل دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة³²؛
3. تحديد الفجوات في الامتثال لحقوق الإنسان/تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وذلك باستعراض التوصيات المقدّمة من الهيئات المعنية بحقوق الإنسان إلى البلد المعني من أجل الكشف عن الثغرات الرئيسية المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة. وينبغي أن يحدد التحليل كلاً من مجالات الأولوية الموضوعية في البلد أو السياق المعني (مثل السكن أو الغذاء أو حرية التجمع) والفئات الضعيفة المحدّدة التي قد تكون عرضة للتمييز؛
4. تحديد الأولويات التي ستتصدى لها المؤشرات وجهود جمع البيانات الوطنية التكميلية استناداً إلى الثغرات التي حدّدت في الامتثال لحقوق الإنسان/تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛
5. اتّخاذ القرار بشأن وضع مؤشرات إضافية عن طريق مقارنة الأولويات الوطنية بالمؤشرات العالمية والوطنية القائمة وتحديد المؤشرات التكميلية الملائمة والممكنة. وينبغي إيلاء الأولوية للمؤشرات الهيكلية ومؤشرات العمليات التي يمكن رصدها بطريقة تشاركية وفعّالة من حيث التكلفة، والتي يمكن أن تكون بمثابة معايير وسيطة لقياس التزام الدول والجهود التي تبذلها؛
6. استعراض مدى توافر البيانات الإحصائية المصنّفة أو البيانات المحدّدة بشأن الفئات الضعيفة أو كليهما من أجل تقييم مدى توافر البيانات بشأن الفئات المعرضة لخطر التخلف عن الركب في السياق الوطني. وينبغي وضع استراتيجيات من أجل تصنيف البيانات الإحصائية عن طريق تضمين محدّدات هوية ذات صلة في عملية جمع البيانات الوطنية، أو الاضطلاع بمبادرات لجمع بيانات محدّدة من أجل الكشف عن أوضاع فئات محدّدة. ويمكن أن يساعد رصد المعلومات المقدّمة من الهيئات الدولية والوطنية المعنية بحقوق الإنسان في الكشف عن فئات محددة لتصنيف البيانات المتعلقة بالفئات الضعيفة.

وقد اقترحت لجنة الأمم المتحدة الإحصائية، في ختام دورتها الثامنة والأربعين في عام 2017، مشروع قرار مقدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي "يوصي بأن تنتظر مكاتب الإحصاء الوطنية في طرق لإدماج مصادر جديدة للبيانات من أجل تلبية الاحتياجات من البيانات اللازمة لخطة التنمية المستدامة لعام 2030". ومع التشديد على دور مكاتب الإحصاء الوطنية باعتبارها "جهات التنسيق" بين النظم الإحصائية الوطنية، يمثل مشروع القرار التزاماً بالانفتاح على مصادر البيانات "غير الرسمية". ويتضمن مشروع القرار أيضاً الإطار الكامل لمؤشرات رصد أهداف التنمية المستدامة، والذي سيخضع للتحسين المتواصل طوال السنوات

المقبلة. ومن المنتظر أن تجري اللجنة الإحصائية استعراضًا شاملاً للإطار في دورتيها الحادية والخمسين (2020) والسادسة والخمسين (2025).³³

4-3 البيانات التي ينتجها المواطنون وجهود الرصد التي يضطلعون بها

يمكن لاضطلاع المجتمع المدني بجمع البيانات بأسلوب تشاركي أن يساعد بصفة عامة على سد ثغرات البيانات عن طريق ضمان جمع البيانات من الفئات التي تتعرض للإقصاء في الأحوال الأخرى؛ ويسهم في تحسين دلالة البيانات المجموعة وتصنيفها، وفي تمكين أصحاب الحقوق والفئات الضعيفة؛ ويساعد في إيجاد حلول للشواغل المتعلقة بالخصوصية.

وتوفر مبادرات جمع البيانات من هذا القبيل أيضًا فرصًا للاستفادة من التقدم التكنولوجي، على سبيل المثال عن طريق استخدام الهواتف النقالة لجمع البيانات. ومن الناحية المثالية، بتعيين أن يكون الاضطلاع بهذه المبادرات في شكل شراكات بين جماعات المواطنين والفئات السكانية المعنية ومكاتب الإحصاء الوطنية. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تكون وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني شركاء مهمين من خلال دعمهم لعملية جمع البيانات. ويمكن أن تساعد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أيضًا في تدقيق البيانات التي يمكن أن تنسب بالحساسية.

وعند النظر في استخدام البيانات التي ينتجها المواطنون فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، من المهم أن يؤخذ في الاعتبار أن هذه البيانات يمكن أن تنطوي على مجموعات مختلفة من المنهجيات ووسائل التحقق وأنواع القياس، وهو ما يجب مراعاته عند النظر فيما إذا كان ينبغي الاضطلاع بمثل هذه لجمع البيانات، وفي الطريقة التي يمكن بها ذلك. وفيما يلي بعض الاعتبارات الأساسية في هذا الصدد:

- **منهجية جمع البيانات.** هل المنهجية واضحة ومتسقة؟ وهل هي متوافقة مع المبادئ الأساسية لاتباع نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، مثل مبادئ التحديد الذاتي للهوية والشفافية والمشاركة والخصوصية والمساءلة³⁴، ولا سيما إذا كانت تتعلق بمسائل حساسة أو فئات ضعيفة؟
- **أنواع القياس المستخدمة.** ما هي أنواع القياس المستخدمة، وكيف يمكن مواءمتها مع جهود جمع البيانات الخاصة بأهداف التنمية المستدامة؟
- **التحقق من البيانات.** هل يمكن التحقق من البيانات على نحو كاف وفقًا للمبادئ الأساسية للتحقق من صحة البيانات وموثوقيتها؟ وكثيرًا ما يكون هذا هو التحدي الأكبر في التعامل مع البيانات التي ينتجها المواطنون، فإذا لم يكن التحقق من البيانات ممكنًا، قد لا يكون من الممكن استخدامها.
- **الفجوة الرقمية.** إذا كانت البيانات تُنتج، على سبيل المثال، من خلال تطبيقات على شبكة الإنترنت أو تطبيقات تكنولوجيا الاتصالات المعلومات، هل هناك خطر بإيجاد اهتمام غير متوازن؟
- **بناء القدرات،** من أجل ضمان أن يكون جامعو البيانات على دراية كافية بطبيعة البيانات والمنهجيات المستخدمة. ويشمل هذا ضمان أتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في جمع البيانات.

ومنذ اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ظهرت سلسلة من المبادرات والشراكات الرامية إلى تعزيز عمليات الرصد التعاونية. وتشمل تلك الشراكات والمبادرات ما يلي:

الشراكة العالمية من أجل بيانات التنمية المستدامة³⁵، التي تركز على البيانات التي ينتجها المواطنون والبيانات والاستخدام العام لتلك البيانات وللبيانات التي يسهم بها القطاع الخاص. وتدعم المبادرة الشركاء في

وضع خرائط طريق تهدف إلى: (1) تحسين السياسات العامة، (2) وتمكين المواطنين ومساءلة الحكومات، (3) وتهيئة بيئة مواتية للأعمال التجارية.

مبادرة 'الجميع مهمون' (Everyone Counts) التي أطلقتها منظمة 'كير' (Care) ³⁶ والتي تسعى إلى ضمان أن تشمل البيانات المستخدمة في رصد أهداف التنمية المستدامة المجتمعات المهمشة. وترتبط المبادرة بين المشروعات القائمة الرامية لإشراك المواطنين من أجل جمع بيانات مصنفة تتعلق بمؤشرات محددة من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، على نحو يجمع بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمساءلة الاجتماعية.

'مبادرة التحول في مجال البيانات' (Data Shift Initiative) التي أطلقها التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين (CIVICUS) ³⁷، والتي تهدف إلى بناء قدرات منظمات المجتمع المدني وتعزيز الثقة فيها من أجل توفير البيانات التي ينتجها المواطنون واستخدامها في رصد التقدم المحرز نحو تحقيق التنمية المستدامة والمطالبة بالمساءلة والمناداة بتحقيق تغيير جذري. وإجمالاً، تتمثل رؤية المبادرة في أن المساءلة الشعبية ينبغي أن تكون قوة دافعة نحو تحقيق التنمية المستدامة.

شبكة الشفافية والمساءلة والمشاركة (TAP) ³⁸، وهي ائتلاف من منظمات المجتمع المدني يهدف إلى تعزيز ودعم تطوير آليات وعمليات شفافة وخاضعة للمساءلة وشاملة للمواطنين من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبوجه خاص الهدف 39.16

ويعد مشروع 'مستكشف أحوال الشعوب الأصلية' (Indigenous Navigator) ⁴⁰ مثلاً على جمع البيانات بأسلوب تشاركي من جانب مجموعة معينة من أصحاب الحقوق. وتقدم الأداة إطاراً ومجموعة من الأدوات للشعوب الأصلية من أجل رصد مستوى الاعتراف بحقوقهم وإعمالها على نحو منهجي. وقد صُممت الأداة بغية رصد ما يلي:

- الجوانب الأساسية في أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك عن طريق جمع البيانات عن الشعوب الأصلية لاستخدامها في المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة، وكذلك وضع مؤشرات تكميلية لرصد حقوق الشعوب الأصلية وتطلعاتها (ومنها على سبيل المثال التعليم الثنائي اللغة والملائم من الناحية الثقافية، وحقوق ملكية الأراضي، والحكم الذاتي)؛
- تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- نواتج المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.

4-4 التقارير المقدمة من القطاع الخاص

بوجه عام، تقر خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بالمساهمات الرئيسية التي يمكن أن يقدمها القطاع الخاص من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وتلتزم الخطة بتعهد قطاع الأعمال التجارية لجعله نشطاً وحسن الأداء "مع حماية حقوق العمال والمعايير البيئية والصحية وفقاً للمعايير والاتفاقات الدولية ذات الصلة وسائر المبادرات الجارية في هذا الصدد، مثل المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان" ⁴¹.

وتنشئ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان. وينطوي هذا على أن الشركات يجب أن تتجنب التعدي على حقوق الآخرين وأن تتدارك

الأثار السلبية التي قد تكون تسببت فيها. ومن الناحية العملية، يجب أن تتوخي الشركات العناية الواجبة عند الوقوف على أثارها على حقوق الإنسان وسعيها لمنع تلك الأثار والتخفيف منها وتبرير الكيفية التي تتداركها بها، بما في ذلك عن طريق التواصل بشأن تلك الأثار. وعلاوة على ذلك، تلتزم الدول في إطار الغاية 6-12 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بتشجيع الشركات على تقديم التقارير بشأن الاستدامة.

التصنيف	المؤشر 6-12-1:	الغاية 6-12:
المؤشر مصنف في المستوى الثالث. الوكالات الراعية للمؤشر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).	عدد الشركات التي تنشر تقارير تتعلق بالاستدامة.	تشجيع الشركات، ولا سيما الشركات الكبيرة وعبر الوطنية، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها.

وقد اكتسبت التقارير بشأن الاستدامة زخمًا في الأعوام الأخيرة، سواء من حيث نطاقها أو درجة تطورها، وصارت هناك طائفة من السياسات الإرشادية والأطر التنفيذية في هذا الصدد على الصعيدين الإقليمي والدولي. وتشمل هذه الأطر كلاً من العوامل البيئية والاجتماعية على حد سواء، ويمكن أن تشمل أيضاً أقساماً مخصصة للمسائل ذات الصلة بالعمل وحقوق الإنسان، فضلاً عن المسائل المشتركة بين عدة قطاعات مثل عدم المساواة. ومن شأن وجود أطر محكمة أن يدعم رصد الممارسة، وأن يتناول وضع هياكل إدارية لضمان توخي العناية الواجبة.

وعادة ما يكون التزام الشركات بتقديم التقارير بشأن الاستدامة طوعياً، وهناك تباين كبير بين صيغ التقارير من حيث الدقة. غير أن فرض الواجبات الإلزامية بتقديم التقارير قد بدأ في الظهور في عدد متزايد من البلدان. فعلى سبيل المثال، فرضت السويد في عام 2007 شرطاً قانونياً على الشركات المملوكة للدولة بأن تقدم تقارير بشأن الاستدامة استناداً إلى المبادئ التوجيهية الصادرة عن مبادرة الإبلاغ العالمية⁴². وفي عام 2008، سنتت الدانمرك قانوناً يتطلب من الشركات الكبيرة تضمين العوامل ذات الصلة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في تقاريرها السنوية.

وقد وضع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون الوثيق مع مبادرة الإبلاغ العالمية، خطة عمل من أجل تحديد معرفات البيانات اللازمة لقياس المؤشر 6-12-1. وكخطوة أولى، اقترح برنامج الأمم المتحدة للبيئة وضع التعاريف اللازمة للمصطلحات الواردة في المؤشر 6-12-1 (مثل وضع تعريف لمصطلح "تقارير الاستدامة")⁴³.

ومن منظور قائم على حقوق الإنسان، يجب أن يكون تعريف تقارير الاستدامة شاملاً لحقوق الإنسان على نحو كاف، بما في ذلك الالتزامات التي تفرضها مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على الشركات فيما يخص تتبع أداء الهياكل الإدارية فيما يتعلق بتوخي العناية الواجبة وتقديم التقارير في هذا الشأن. كما سيكون من اللازم وضع ضمانات بشأن توخي العناية واحترام حقوق الإنسان من أجل إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص والاضطلاع بمبادرات التمويل المختلطة، بما في ذلك عن طريق المؤسسات المالية الدولية.

وبالإضافة إلى التقارير التي يقدمها القطاع الخاص نفسه بشأن الاستدامة، سيكون من المهم للغاية وضع مقاييس تكميلية لالتزامات الدول بمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان،

على سبيل المثال عن طريق تعريف مؤشرات وطنية وإقليمية تكملية لرصد اعتماد وتنفيذ خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ومن منظور قائم على النتائج، من الممكن رصد احترام حقوق العمال الأساسية جزئياً من خلال المؤشرات العالمية، ولا سيما في إطار أهداف التنمية المستدامة 5 و8 و10 و16. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تتناول المقاييس الإضافية المسائل المتصلة بالنزاعات الاجتماعية المتعلقة باستثمارات القطاع الخاص، والتي ترصدها بالفعل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في بعض البلدان⁴⁴.

4-5 تقديم التقارير بشأن حقوق الإنسان ورصدها على الصعيد الدولي

تشير الدرجة العالية من التقارب بين حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة إلى إمكانية استخدام آليات حقوق الإنسان الوطنية والإقليمية والدولية فيما يلي:

- تقييم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني، وتوفير الإرشادات في هذا الصدد؛
- جمع البيانات الرئيسية في المجالات التي تنطوي على أكبر قدر من التقارب بين أهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان؛
- تعريف النهج والمؤشرات التي يجري تكييفها من أجل تناول المسائل المحددة أو الشاملة لعدة قطاعات التي تؤثر على التنمية المستدامة على الصعيد الوطني.

ويحذر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁴⁵ من إقبال كاهل البلدان بالاستعراضات الوطنية، ولا سيما البلدان ذات القدرات والموارد المحدودة. ويشير التقرير إلى أن الدول الأعضاء تخضع بالفعل للالتزامات بتقديم التقارير في العديد من المجالات ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال مجلس حقوق الإنسان وهيئات رصد المعاهدات والوكالات المتخصصة. ويخلص التقرير إلى أن جهود المتابعة والاستعراض ينبغي أن تستفيد من "آليات الإبلاغ القائمة هذه كما أوصت بذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ولذا فمن المهم تعزيز التنسيق على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي"⁴⁶.

ونظراً لأن الدول مطالبة بالفعل بتقديم تقارير منتظمة إلى الآليات الأساسية المعنية بحقوق الإنسان وقوانين العمل، فإن معظم الدول قد خصّصت موارد محدّدة لهذا الغرض ووضعت عمليات للاضطلاع بهذا العمل. ومن ثمّ فإنّ استخدام المعلومات التي تقدّمها الدول في تقاريرها إلى آليات حقوق الإنسان ينطوي على فائدة من منظور الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وكذلك من منظور ضمان إرساء أساس وطني لعمليات المتابعة والاستعراض الخاصة بأهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، سيكون من المهم بناء أوجه تآزر بين عمليات تقديم التقارير بشأن أهداف التنمية المستدامة ونظيرتها المتعلقة بحقوق الإنسان في الدول الأعضاء.

وعموماً، يمكن أن تسهم هيئات حقوق الإنسان في ذلك من خلال توفير ما يلي:

- تحليلات وبيانات كفيّة منتظمة وممنهجة تتماشى مع مبادئ القانون الدولي والإقليمي لحقوق الإنسان من خلال آليات الإبلاغ ذات الطابع المؤسسي؛
- بيانات يمكن أن تسهم في قياس المؤشرات الهيكلية ومؤشرات العمليات المرتبطة بإطار أهداف التنمية المستدامة؛

- تحليل التحديات الرئيسية المرتبطة بتنفيذ القوانين والسياسات المتصلة بحقوق محدّدة وبغاياات التنمية المستدامة؛
- الخبرات وأفضل الممارسات بشأن آليات استعراض الأقران، واستعراضات الخبراء والاستعراضات الموضوعية؛
- معلومات بشأن الخصوصيات الوطنية فيما يتعلّق بتصنيف البيانات؛
- إرشادات بشأن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص جمع البيانات؛
- معلومات بشأن المسائل الشاملة لعدة قطاعات ذات الصلة بهدف واحد أو أكثر من أهداف التنمية المستدامة؛
- الكشف عن العقبات التي تحول دون تمثُّع فئات محدّدة بالحقوق ذات الصلة بأهداف محدّدة من أهداف التنمية المستدامة.

يكفل الفهرس العالمي لحقوق الإنسان⁴⁷ الذي تتعهدده مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان البحث في الملاحظات والتوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة والاستعراض الدوري الشامل. ويمكن البحث في الفهرس باستخدام حقوق أساسية أو مجموعات من الحقوق الأساسية، والبلدان والمناطق، وأنواع محدّدة من الجماعات أو الفئات السكانية وفقاً لأسباب التمييز المنصوص عليها في صكوك حقوق الإنسان الدولية الرئيسية. وفي حين أنّ معظم البيانات التي يمكن استخلاصها من هيئات حقوق الإنسان ذات طابع كفي لا كمي، فإنّها تسلط الضوء على قضايا حقوق الإنسان الرئيسية التي لها صلة مباشرة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ومن ثمّ فهي تساعد على تحديد الخصوصيات الوطنية التي ينبغي تناولها، ويمكن أيضاً أن تكشف عن أنماط إقليمية أو عالمية أوسع نطاقاً فيما يتعلّق بحقوق معينة أو مواضيع معينة ذات صلة بأهداف التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تكشف تلك البيانات أيضاً عن الروابط بين أهداف التنمية المستدامة المختلفة فيما يتعلّق بمجموعات محدّدة من الحقوق، وتتيح الوقوف على فئات السكان التي تتضرر بوجه خاص من أنواع مختلفة من انتهاكات الحقوق، وهو ما يمكن أن تسترشد به الجهود المبذولة من أجل تصنيف البيانات الوطنية بغية "الألا يتخلف أحد عن الركب".

4-5-1 الاستعراض الدوري الشامل

الاستعراض الدوري الشامل آلية تعمل في إطار مجلس حقوق الإنسان لإجراء استعراضات أقران لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن أدائها في مجال حقوق الإنسان على فترات منتظمة. ويقيّم الاستعراض الدوري الشامل سجلات الدول في مجال حقوق الإنسان ويتصدى لانتهاكات حقوق الإنسان أينما تقع، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة التقنية إلى الدول؛ وتعزيز قدرتها على التصدي بفعالية للتحديات التي تواجهها في مجال حقوق الإنسان؛ وتبادل أفضل الممارسات.

ويُجري الاستعراضات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الذي يتألف من أعضاء مجلس حقوق الإنسان البالغ عددهم 47 عضواً. وبعد انتهاء الاستعراض، يُعدُّ تقرير النتائج الذي يقدم موجزاً للمناقشة الفعلية، بما في ذلك التوصيات المقدّمة وردود الدولة المستعرضة. وأثناء عملية اعتماد التقرير، تحظى الدولة المستعرضة بفرصة تقديم تعليقات أولية على التوصيات، وتختار إمّا أن تقبلها أو أن تحيط بها علماً. وأثناء الاستعراض اللاحق لذات الدولة، يُتوقَّع منها أن تفيّد بما تحقّق في تنفيذ التوصيات التي تلقتها أثناء الاستعراض الأول.

ويمكن أن تُستخدم تقارير الاستعراض الدوري الشامل وتوصياته كإسهامات مباشرة لتحديد المجالات التي يتعين إيلاء الأولوية لها في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، فضلاً عن الإسهام ببيانات بالغة الأهمية فيما يتعلق بتنفيذ غايات ومؤشرات أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بحقوق الإنسان، كما يتبيّن من المثال التالي:

- **المساواة بين الجنسين والحوكمة.** أظهر تحليل التوصيات التي تلقتها نيبال خلال استعراضها الدوري الشامل في عام 2015، وعددها 211 توصية، أنّ المساواة بين الجنسين (الهدف 5) والإصلاح المؤسسي (الهدف 16) مجالان يجب اتخاذ إجراءات فورية بشأنهما من منظور قائم على حقوق الإنسان. وتحدّد التوصيات الشعوب الأصلية وطائفة الداليت والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية كفئات تعاني من التمييز في السياق الوطني، من بين فئات أخرى، ومن ثمّ تُشير إلى وجود أسس وجيهة لتصنيف البيانات على الصعيد الوطني، فضلاً عن الحاجة إلى اتّخاذ تدابير خاصة بشأن هذه الفئات. وتشمل التوصيات الملموسة المصمّمة خصيصاً بحيث تسترشد بها سياسات التنمية المستدامة الدعوة إلى إصلاح التشريعات الوطنية بشأن المواطنة بحيث تكفل للنساء نقل الجنسية إلى أطفالهن (الهدفان 5 و16)، والتدابير الرامية إلى القضاء على عمالة الأطفال (الأهداف 4 و8 و16)، وإدخال تعديلات ملموسة على التشريعات الجنائية بهدف مكافحة العنف الأسري (الهدف 5).
- **التعليم من أجل التنمية المستدامة.** يتناول الاستعراض الدوري الشامل في عدد من البلدان مسائل المساواة بين الجنسين في التعليم والسياسات والتشريعات المتعلقة بالتعليم، فضلاً عن إدماج حقوق الإنسان في التعليم. ويمكن أن توفر هذه التحليلات بيانات بالغة الأهمية فيما يتعلق بالمؤشر 4-7-1 الذي يشير، من بين أمور أخرى، إلى مدى تعميم التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، على جميع المستويات في المنظومة التعليمية.

2-5-4 هيئات رصد المعاهدات والإجراءات الخاصة

إنّ هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات لجان تتألف من خبراء مستقلين يرصدون تنفيذ المعاهدات الأساسية في مجال حقوق الإنسان التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بأهداف التنمية المستدامة. وهناك 10 هيئات من هذا القبيل، هي:

- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان.
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- لجنة القضاء على التمييز العنصري.
- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.
- لجنة مناهضة التعذيب.
- لجنة حقوق الطفل.

- اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين.
- اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.
- اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية والمهينة.

ويقع على عاتق الدول التي صدّقت على معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التزام قانوني بضمان التنفيذ، ويجب عليها أن تقدم تقارير دورية إلى الهيئات ذات الصلة المنشأة بموجب تلك المعاهدات. كما يمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة وجهات أخرى تقديم المعلومات. واستنادًا إلى المعلومات الواردة، تصدر هيئات رصد المعاهدات ملاحظات ختامية إلى الدولة المعنية. وعلاوة على ذلك، ففي ظل ظروف معينة، يمكن لست من اللجان (لجنة حقوق الإنسان، لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري) تلقي الشكاوى من الأفراد. كما تنشر اللجان تعليقات عامة أو توصيات عامة بشأن تفسيرها للمحتوى المواضيعي لأحكام بعينها في معاهدات حقوق الإنسان، ويمكن، على سبيل المثال، أن تسترشد عملية وضع السياسات أو البرامج الوطنية بتلك التعليقات أو التوصيات. وفي قاعدة بيانات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات⁴⁸ التي تتعدها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تتوفر المعلومات مصنفة حسب المعاهدة والدولة ونوع التقرير، ومن ثم تمثل قاعدة البيانات ثروة من المعلومات يمكن الاسترشاد بها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ورصدها في بلدان أو مناطق بعينها.

الغايات أو المؤشرات ذات الصلة	أمثلة على أنواع البيانات المتاحة
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	
المؤشر 5-1-1: وجود أطر قانونية من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس.	<ul style="list-style-type: none"> • التوصيات الصادرة لبلد بعينه بشأن تحسين الأطر القانونية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. • المعلومات عن الثغرات في التشريعات وتنفيذها (على سبيل المثال فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص والعنف ضد النساء والعمل المنزلي والحياة الأسرية). • البيانات المتعلقة بفئات معينة من النساء المعرضات لانتهاك حقوقهن (على سبيل المثال العاملات المهاجرات والعاملات المنزليات). • المعلومات عن الصلات بين هدي التنمية المستدامة 5 و10 (عدم المساواة) والهدف 8 (تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق).
لجنة القضاء على التمييز العنصري	

<ul style="list-style-type: none"> ● تسليط الضوء على العلاقة بين التمييز والمسائل والغايات الأخرى (على سبيل المثال العمل الاستغلالي (الغاية 7-8) وسيادة القانون (الغاية 16-3)⁴⁹. ● تسليط الضوء على فئات معينة معرضة لخطر انتهاك حقوقهم المرتبطة بالتمييز. 	<p>الغاية 10-3-3 - ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.</p>
--	---

وتتكوّن الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان من خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان مكافئين بولايات تقديم التقارير والمشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور مواضيعي أو قطري. وتتناول بعض الولايات مجموعات محدّدة من أصحاب الحقوق مثل الشعوب الأصلية والأشخاص ذوي الإعاقة. في حين تتناول ولايات أخرى مسائل مثل حقوق الإنسان والأعمال التجارية والبيئة والطعام والمياه النقية والصرف الصحي والعنف ضد المرأة والاتجار. وتضطلع الإجراءات الخاصة بطائفة من الأنشطة تشمل ما يلي: الزيارات القطرية؛ وإجراء الدراسات المواضيعية وعقد المشاورات؛ والانخراط في جهود المناصرة؛ وإذكاء الوعي العام؛ وتقديم المشورة بشأن التعاون التقني.

وتوجد حالياً 41 ولاية مواضيعية و14 ولاية قطرية في إطار الإجراءات الخاصة⁵⁰، وجميعها متصلة بجوانب من خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومن ثمّ تنطوي الإجراءات الخاصة على إمكانيات هائلة للإسهام في عمليات التنفيذ والرصد وجميع البيانات سواء القطرية أو المواضيعية.

3-5-4 الهيئات الإشرافية بمنظمة العمل الدولية

تغدو اتفاقيات منظمة العمل الدولية ملزمة قانوناً فور تصديق الدول الأعضاء عليها. وتتناول اتفاقيات منظمة العمل الدولية الأساسية الثماني مواضيع مثل التمييز في التوظيف والمهن⁵¹، والمساواة بين الرجال والنساء من حيث الأجر عن العمل المتماثل من حيث القيمة⁵²، والحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية⁵³، وعمالة الأطفال⁵⁴، والعمل القسري⁵⁵، وجميعها مبادئ راسخة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وعلاوة على ذلك، تتناول طائفة من الاتفاقيات التقنية في إطار منظمة العمل الدولية مواضيع مثل السلامة والصحة المهنية، والضمان الاجتماعي، والشعوب الأصلية، والعمال المهاجرين. وكما يبيّن دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة⁵⁶، فإنّ عدداً كبيراً من غايات أهداف التنمية المستدامة له صلة مباشرة باتفاقيات منظمة العمل الدولية.

ومن ثمّ ينتج عن التعليقات الإشرافية والتوصيات التي تقدمها منظمة العمل الدولية بشأن هذه الاتفاقيات ثروة من المعلومات بشأن العوامل الهيكلية والعملياتية التي لها صلة مباشرة بأهداف التنمية المستدامة.

وتلتزم الدول التي صدّقت على اتفاقيات منظمة العمل الدولية بتقديم تقارير عن تنفيذ تلك التقارير كل سنتين أو كل 5 سنوات (حسب الاتفاقية المعنية). وتحلّل لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية هذه التقارير وتقدّم ملاحظاتها وطلباتها المباشرة إلى الدول، بما في ذلك توصيات بشأن تنفيذ الاتفاقية المعنية. وفي كثير من الأحيان، تسلّط لجنة الخبراء الضوء على مسائل سبق إثارها بشأن بلد معين، وتقدم مزيداً من المعلومات حول ما إذا كانت تلك المسائل قد عولجت أو لا تزال معلقة. وفي الحالات

التي يُزعم فيها عدم الامتثال لاتفاقيات منظمة العمل الدولية المصدّق عليها، يجوز لمنظمات العمال أو أصحاب الأعمال تقديم "احتجاجات"⁵⁷.

ويكفل ذلك الرصد المنهجي لممارسة هذه الحقوق والتحديات المرتبطة بها في بلدان محدّدة على أساس منتظم وفي فترات زمنية قصيرة نسبياً. وكثيراً ما تشير الهيئات الإشرافية لمنظمة العمل الدولية إلى المسائل التي أثّرت في تقارير الدول عن السنوات السابقة، وهو ما يسهم في قياس ما إذا كان الامتثال لهذه الاتفاقيات قد تحسّن على مدى فترة معينة من الزمن.

يقيس مؤشر أهداف التنمية المستدامة 2-8-8 التحسّن في الامتثال لحقوق العمل على الصعيد الوطني، استناداً إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية بحسب الجنس والوضع من حيث الهجرة. وهذا المؤشر مصنّف في المستوى الأول الذي يتّسم بإمكانية الرصد الفوري استناداً إلى التقارير وعمليات الرصد القائمة في إطار اتفاقيتي منظمة العمل الدولية بشأن الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية (الاتفاقيتان 87 و98).

والمؤشر 2-8-8 هو المؤشر العالمي الوحيد الذي يرتبط ارتباطاً مباشراً بألية قائمة لرصد معايير حقوق الإنسان ومعايير العمل. ويؤكد هذا الارتباط المباشر مجدّداً إمكانية استخدام هذا النهج مع طائفة أخرى من أهداف التنمية المستدامة التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بحقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية.

وتُتاح جميع تعليقات لجنة الخبراء وتوصياتها للعلن، وكذلك التقارير المعنية بإجراءات تقديم الاحتجاجات التي يُضطلع بها بمقتضى جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية، ويمكن الاطلاع عليها في قاعدة بيانات 'نورمليكس'⁵⁸، وهي نظام المعلومات الخاص بمنظمة العمل الدولية والمعني بمعايير العمل الدولية. وتمثّل قاعدة البيانات المذكورة مورداً ضخماً من القياسات الكيفية والمحدّدة السياق للتنفيذ والتقدم المحرز صوب تحقيق الغايات.

كما تُجري منظمة العمل الدولية دراسات استقصائية عامة بشأن معايير عمل محدّدة، ويمكن لهذه الدراسات أن توفر لمحة عامة عالمية عن الإحصاءات والتشريعات والتحديات التي تواجه التنفيذ فيما يتعلق بمعايير العمل الدولية الأساسية. ومن بين المسائل الرئيسية التي أُجريت بشأنها دراسات استقصائية عامة مؤخراً العمل الجبري والضمان الاجتماعي والحق في تكوين النقابات.

وعلى وجه الخصوص، يمكن أن توفر الهيئات الإشرافية لمنظمة العمل الدولية ثروة من البيانات فيما يتعلق **بالهدف 8** من أهداف التنمية المستدامة (النمو الاقتصادي والعمالة وتوفير العمل اللائق). وعلاوة على ذلك، هناك صلة مباشرة بين هذه المعلومات وأهداف التنمية المستدامة 5 (المساواة بين الجنسين) و10 (عدم المساواة) و16 (السلام والعدالة والمؤسسات القوية). ويمكن أن توفر أيضاً معلومات بشأن فئات سكانية محدّدة مثل الشعوب الأصلية والعمال المهاجرين وفئات أخرى من العمال.

فعلى سبيل المثال، وفيما يتعلق **بالمؤشر 16-2-2** (عدد ضحايا الاتجار بالبشر من كل 100,000 نسمة حسب الجنس والعمر وشكل الاستغلال)، يكشف البحث في تعليقات الهيئات الإشرافية بمنظمة العمل الدولية فيما يخص اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال (الاتفاقية رقم 182) عن وجود إحصاءات محدّدة لمختلف البلدان بشأن الاتجار بالأطفال، فضلاً عن معلومات هيكلية (بشأن التشريعات والسياسات) وعملياتية (بشأن التنفيذ) عن تنفيذ الاتفاقية.

4-6 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتنمية المستدامة

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هي هيئات مستقلة تابعة للدولة تتمتع بولاية دستورية أو تشريعية أو بكلتا الولايتين في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وتشمل ولاية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان عادة إجراء البحوث وتقديم المشورة؛ والتنقيف بشأن حقوق الإنسان وتعزيزها؛ والرصد والإبلاغ؛ وإجراء التحقيقات؛ والتوفيق والانتصاف؛ والتعاون مع المنظمات الوطنية والدولية؛ والتفاعل مع السلطة القضائية؛ وجميعها مهام لها أهمية بالغة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على النحو المنشود.

واستناداً إلى **مبادئ باريس 59** المتفق عليها دولياً، فإنّ لجنة فرعية تابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقيم بانتظام استقلالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وصلاحياتها التحقيقية وولايتها وقدراتها.

وبالفعل، نظّم التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر 2015 مؤتمراً لمناقشة الدور المحتمل الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في سياق التنمية المستدامة. واختتم المؤتمر باعتماد **إعلان ميريدا⁶⁰**، وهو وثيقة تاريخية تحثُّ جميع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على التعاون بشأن بناء القدرات المشترك وتبادل الخبرات من أجل الإسهام في أتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ويمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تؤدي دوراً هاماً في عمليات رصد أهداف التنمية المستدامة على كلٍ من الصعيدين الدولي والوطني باستخدام ولاياتها القائمة. ومن الناحية العملية، فإنّ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في موقف يؤهلها للقيام بما يلي:

- تقديم المشورة إلى الحكومات الوطنية والمحلية وأصحاب الحقوق وغيرهم، وتعزيز أتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وفي قياسها، على سبيل المثال عن طريق تقييم أثر القوانين والسياسات والبرامج وخطط التنمية الوطنية والممارسات والميزانيات الإدارية، بما في ذلك من خلال استخدام البيانات الكيفية.
- تعزيز إنشاء عمليات شفافة وشاملة للمشاركة والتشاور بشأن وضع الاستراتيجيات الوطنية ودون الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- المساعدة في صياغة مؤشرات ونظم سليمة لجمع البيانات على الصعيد الوطني، بما في ذلك عن طريق الاستفادة من آليات الإبلاغ والرصد الدولية والإقليمية القائمة.
- رصد التقدم المحرز على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، والكشف عن أنماط عدم المساواة والتمييز.

- التحاور مع الحكومات ومساءلتها بشأن التقدم الضعيف أو المتفاوت في التنفيذ، بما في ذلك عن طريق إبلاغ البرلمانات وعامة الجمهور والآليات الوطنية والإقليمية والدولية بذلك التفاوت في التقدم المحرز بشأن التنفيذ والعقبات التي تعترضه.
- تيسير الوصول إلى العدالة وسُبُل جبر الضرر والانتصاف لمن يتعرضون لسوء المعاملة وانتهاك حقوقهم في سياق عملية التنمية، بما في ذلك عن طريق تلقي الشكاوى والتعامل معها، في حال أُنيط هذا الدور بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

ويتمثل أحد المجالات المحددة التي يمكن أن تسهم فيها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد المؤشرات القطرية والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني في العمل الذي تقوم به من خلال خطط العمل الوطنية. وتوصي الأمم المتحدة والهيئات الدولية لحقوق الإنسان بأن تعتمد البلدان خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان⁶¹. وأخذاً في الاعتبار ما تركّز عليه برامج العمل الوطنية، فإنّ العديد من أهدافها ترتبط بعلاقة مباشرة مع أهداف التنمية المستدامة. ويمكن أن يساعد توضيح هذه العلاقة الحكومات الوطنية على تحسين فهمها لدور حقوق الإنسان في أهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن دعم الجهود التي تبذلها لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

في عام 2013، أطلقت إسكتلندا خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان (خطة عمل إسكتلندا). ونظراً لأهمية أهداف التنمية المستدامة في الرؤية التي تستند إليها خطة عمل إسكتلندا، أُقيمت صلة متعمدة وصريحة بين النتائج الطويلة الأمد (2030) لخطة العمل وأهداف التنمية المستدامة وإطار الأداء الوطني في إسكتلندا. واعتُبر أنّ إدماج هذه الأطر الثلاثة المتضافرة آلية رئيسية لوضع حقوق الإنسان في موقع القلب من الطريقة التي تقيّم بها إسكتلندا أدائها الوطني. وشكّل فريق عمل يشمل فريق إطار الأداء الوطني التابع للحكومة، والفريق المعني بأهداف التنمية المستدامة، والفريق المعني بحقوق الإنسان، واللجنة الإسكتلندية لحقوق الإنسان، ويعمل حالياً على استكشاف الكيفية التي يمكن بها أن يضع إطار الأداء الوطني نتائج ومؤشرات قائمة على الحقوق لرصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني. وينطوي هذا النهج على إمكانية تحسين المساءلة فيما يتعلق بحقوق الإنسان إلى حد كبير، بما يغير طريقة قياس التقدم المحرز في إسكتلندا. كما سيؤدي ذلك إلى تحسين طريقة إسكتلندا في الوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة.

وفي كانون الأول/ديسمبر 2015، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً⁶² يؤكد أهمية وجود مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان تتسم بالفعالية والاستقلالية والتعددية من أجل تحقيق التنمية المستدامة. ويدعو القرار جميع آليات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، بما فيها المنتدى السياسي الرفيع المستوى إلى مواصلة تعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممثلة لمبادئ باريس. وكانت لجنة وضع المرأة أول آلية تابعة للأمم المتحدة تستند إلى هذا القرار عندما اعتمدت خلاصته المتفق عليها في آذار/مارس 2016، في فقرة تتناول تعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

1-6-4 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كمؤشر للتنمية المستدامة

أعيد تأكيد أهمية المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في سياق إطار المؤشرات العالمي من أجل رصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة باختيار "وجود مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس" باعتباره المؤشر العالمي الخاص بالغاية 16-أ.



ويرمي الهدف 16 إلى التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهْمَش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. ويُعدُّ قياس قوة المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان مؤشراً متعدد الأغراض يقدم مقياساً فعالاً لتقييم قوة المؤسسات الوطنية. وعلاوة على ذلك، فسوف ينجم عن وجود مؤسسات وطنية قوية لحقوق الإنسان أثر تحفيزي على تنفيذ ورصد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بأكملها، بالنظر إلى أنَّ المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان تنصدي للتمييز بجميع أشكاله وتعزز حماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن ثمَّ، فإنَّ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان عناصر لا غنى عنها في هيكل الحوكمة الجيدة والمساءلة المؤسسية اللازم لضمان أن تكون المجتمعات سلمية وشاملة، وتحقيق إمكانية الوصول إلى العدالة للجميع.

وحتى آب/أغسطس 2016، حصلت 75 مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان على المركز ألف، في حين حصلت 32 مؤسسة وطنية على المركز باء وحصلت 10 مؤسسات وطنية على المركز جيم⁶³. وانطلاقاً من هذه النقطة، ينبغي أن ينطوي تحقيق الغاية 16-أ على وجود مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان في الغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بحلول عام 2030. ومن ثمَّ، ينبغي أن تبيِّن خطط العمل الوطنية والإقليمية والعالمية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة الجهود المبذولة في هذا الصدد وأن تعطيها الأولوية.

2-6-4 بيانات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن الفئات المهمشة

يتمثل أحد الأدوار الرئيسية التي تؤديها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد حالة حقوق الإنسان الوطنية وقياسها مقارنة بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وكثيرًا ما تعدُّ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تقارير حالة سنوية عن الأوضاع العامة لحقوق الإنسان، فضلاً عن إجراء التحليلات والبحوث في مواضيع محدّدة ذات صلة بمجال حقوق الإنسان. وتركز العديد من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشدة على أوجه التمييز وعدم المساواة، وترصد أوضاع الفئات الضعيفة والمهمشة وفئات معيّنة من أصحاب الحقوق. ومن ثمّ، يمكن أن تقدم المؤسسات الوطنية إرشادات قيمة فيما يتعلق بتحديد الفئات ذات الصلة لاستهدافها بالرصد.

فعلى سبيل المثال، أعدَّ المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان مجموعة من "المؤشرات الذهبية"⁶⁴ بالتعاون الوثيق مع سلطات الدولة (بما في ذلك الوزارات المعنية ومكتب الإحصاء الوطني) وممثلين عن المجتمع المدني للمقارنة بين أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالمجالات المواضيعية الرئيسية. ويمكن أن تُستخدم هذه المؤشرات لا لرصد أعمال حقوق الإنسان فحسب، وإنما أيضًا لرصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، كما يتضح من المثال التالي:

- تهدف **الغاية 11-2** إلى توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة.
- **يقاس المؤشر الذهبي 3** نسبة الأشخاص من ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة الذين واجهوا مشاكل في إمكانية الوصول إلى وسائل النقل العام في الأسبوع السابق.

وعلاوة على ذلك، يتعاون المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان مع **مكتب الإحصاء الوطني** في الدانمرك في وضع منهجيات من أجل جمع البيانات الإحصائية بشأن المساواة في المعاملة من الناحية الجنسانية. واستنادًا إلى دراسة أجراها المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان بشأن استخدام البيانات المصنّفة في البلديات الدانمركية، سيقوم مكتب الإحصاء الدانمركي في المستقبل بجمع تلك البيانات بطريقة منهجية ومستمرة على الصعيد الوطني⁶⁵.

وفي عام 2015، نشر المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان أيضًا تقريرًا عن **الغرينلانديين في الدانمرك**، يحلّل أشكال الحرمان والتمييز المحدّدة التي يواجهونها في المجتمع الدانمركي⁶⁶. ويستند التقرير إلى مقابلات شخصية كيفية واستبيان استقصائي، ويمثّل مصدرًا نادرًا للبيانات عن هذه الفئة المهمشة، نظرًا لأنّ بيانات الغرينلانديين لا ترد منفصلة في الإحصاءات الوطنية لأنّهم يحصلون على الجنسية الدانمركية بحكم المولد. ويوفر هذا النوع من التقارير بيانات عن فئات محدّدة تتعرض للتمييز في السياق الوطني، ويسلط الضوء على الكيفية التي يمكن بها تكييف استراتيجيات التنمية بحيث تعالج الظروف الخاصة لتلك الفئات.

كما قدّم المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان توصيات للدانمرك بشأن **تصنيف البيانات حسب فئات محدّدة** فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة. ففيما يتعلق بالغايات 17-18 على سبيل المثال، أوصى المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان الحكومة الدانمركية بما يلي:

- اعتماد تشريعات تلزم مكتب الإحصاء الوطني في الدانمرك بجمع البيانات المصنّفة حسب نوع الجنس ونشرها لتكون متاحة للسلطات العامة، بما في ذلك البلديات.

- تطبيق نظام تسجيل منهجي لأي حالات تُستخدم فيها قواعد بديلة للإيجار من أجل ضمان الحق في السكن. وينبغي أن يكون من الممكن جمع بيانات مصنّفة حسب الوضع الاجتماعي والاقتصادي والإعاقة ونوع الجنس والمهاجرين وأبناء المهاجرين⁶⁷.

وقد اضطلعت مؤسسات وطنية أخرى لحقوق الإنسان بعمل محدّد بشأن الفئات الضعيفة أو الفئات التي تحميها تحديداً تشريعات عدم التمييز.

ففي **أستراليا**، تدير الهيئات الصحية والهيئات المهنية الصحية ومنظمات حقوق الإنسان المعنية بالسكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس والسكان غير الأصليين حملة "سد الفجوة". وتتولى **اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان** دور الأمانة والمهام المتعلقة بإعداد التقارير في هذه الحملة، في حين تقع مسؤوليات جمع البيانات والرصد في المقام الأول على عاتق مكتب الإحصاء الأسترالي والمعهد الأسترالي للصحة والرعاية الاجتماعية. وتُعدّ الحملة مثلاً على التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومكاتب الإحصاء الوطنية والمجتمع المدني في سبيل تحقيق غرض معين. وتهدف الحملة إلى تحسين صحة السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس ورفع متوسط أعمارهم مقارنة بالسكان غير الأصليين في خلال جيل واحد: من أجل سد الفجوة بحلول عام 2030. وتسعى الحملة إلى تحقيق ذلك من خلال تنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان. وتستند أهداف المشروع إلى البيانات الصحية التي تركز على وجه التحديد على السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس وتوفر بيانات مقارنة بين السكان الأصليين وغير الأصليين في أستراليا فيما يتعلق بمتوسط العمر المتوقع ومعدل الوفيات (بما في ذلك معدل وفيات الأطفال)، وبعدد من الظروف الصحية والأمراض. كما أنّ بعض البيانات مصنّفة أيضاً بحسب الجنس. وتبرز بعض البيانات المجموعة في هذا السياق التفاوت الصارخ في المسائل الصحية التي تواجهها الشعوب الأصلية في أستراليا. وتشمل بعض هذه النتائج ما يلي:

- بين عامي 2008 و2012، كان معدل الوفيات الناجمة عن أسباب يمكن تفاديها بين السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس ثلاثة أضعاف نظيره بين السكان غير الأصليين⁶⁸.
- أثناء الفترة نفسها، كان الانتحار هو السبب الرئيسي لحالات الوفاة لأسباب خارجية للسكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس بنسبة 32% من حالات الوفاة، مقارنة بنسبة 27% بين الأستراليين عموماً.

3-6-4 المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كهيئات مقدّمة للبيانات

نظراً لولاية الرصد الممنوحة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ووضعها المستقل، وتركيزها على طائفة من حقوق الإنسان تستند إليها أهداف التنمية المستدامة، فإنّ لدى تلك المؤسسات إمكانيات كبيرة لتعمل بمثابة **هيئات خارجية موثوقة مقدّمة للبيانات** لرصد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فضلاً عن عملها كشريك رئيسي مع الجهات الأخرى التي تقدم إسهامات في منظومة البيانات المتنوعة. ولهذا أهمية خاصة نظراً للثغرات الضخمة في البيانات والمعارف كما عرضها القسم 3-2.

وفي الدورة الأولى للمنتدى السياسي الرفيع المستوى في عام 2016، قدّم التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تقريراً بشأن (تساؤل) **الحيز المتاح أمام المجتمع المدني** في 22 بلداً تخضع لاستعراضات وطنية طوعية⁶⁹. وأجرى التحالف العالمي دراسة استقصائية بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تلك البلدان بغية الاسترشاد بها في إعداد التقرير. ويسلط التقرير الضوء على الدور الحاسم الذي تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني بوجه أعم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ويعرض التقرير أيضاً المكونات الرئيسية اللازمة من أجل تهيئة "البيئة المواتية" التي تحتاجها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني من أجل الوفاء بدورهما، كما يوضح الاتجاهات الحالية فيما يتعلق ببيانات عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومستوى مشاركتها في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والعمليات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة.

في كانون الأول/ديسمبر 2016، عقدت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حلقة عمل بشأن دور المؤسسات الوطنية في رصد وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وكشفت دراسة استقصائية أجريت بين 14 مؤسسة وطنية مشاركة⁷⁰ عمّا يلي:

- اضطلعت جميع المؤسسات الوطنية الأربع عشرة بإجراء استعراضات للقوانين من أجل الكشف عن التشريعات التمييزية؛
- حدّدت جميع المؤسسات الوطنية الأربع عشرة قوانين وطنية ينبغي إنهاء العمل بها أو تعديلها؛
- أعدت جميع المؤسسات الوطنية الأربع عشرة توصيات بشأن هذه الإصلاحات القانونية.

وتظهر الدراسة الاستقصائية أنّ المؤسسات الوطنية على أهبة الاستعداد لتسهم فوراً في رصد الغايات 1-5 و10-3 و16-ب بشأن إلغاء التشريعات التمييزية وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات المناسبة في هذا الصدد. كما تظطلع المؤسسات الوطنية بدور أساسي في تعزيز إدماج حقوق الإنسان في التعليم (الغاية 4-7)، فضلاً عن أنّها مؤهلة من ناحية المركز الاستشاري والاستعداد التقني لتأخذ بزمام المبادرة في تعزيز هذه الغاية وتنفيذها ورصدها، بما في ذلك من خلال إدارة مؤشر معني بتلك الغاية على الصعيد الوطني.

4-6-4 المؤسسات الوطنية وتغيّر المناخ

يُعدّ المناخ مشكلة عالمية تمثل تهديداً فورياً وبعيد المدى يواجه الشعوب والمجتمعات، ولها آثار على التمتع الكامل بحقوق الإنسان. ومن خلال الهدف 13، تتناول خطة التنمية المستدامة لعام 2030 الشواغل المتعلقة بتغيّر المناخ في إطار رؤية أوسع نطاقاً تقوم على الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية⁷¹.

وهناك أيضاً مخاطر محدّدة تتعلق بحقوق الإنسان فيما يتعلق بتنفيذ الإجراءات الرامية إلى مكافحة تغيّر المناخ والتكيف معه، على الرغم من وجود ضمانات محددة لحقوق الإنسان والاعتراف بها في اتفاق باريس بشأن تغيّر المناخ.⁷² وينطوي عدد من آليات التكيف مع تغيّر المناخ والتخفيف من أثره على ضمانات تهدف في المقام الأول إلى التمسك بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان مثل المشاركة، وإلى الحد من مخاطر الآثار السلبية على المجتمعات المحلية على سبيل المثال. ونتيجة لذلك، لا يمكن فصل تطبيق الضمانات عن أعمال حقوق الإنسان. وفي ذات الوقت، ستستفيد عملية تطبيق الضمانات بالخبرات والإسهامات والأعمال الإرشافية من جانب الآليات المؤسسية لرصد حقوق الإنسان مثل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وثمة حاجة إلى التصدي للتحديات المتعلقة بالبيانات التي يثيرها هذا الانفصال. وكثيراً ما تكون الفئات الضعيفة هي الأكثر تعرضاً لآثار تغيّر المناخ إذ أنّها غالباً ما تسكن المناطق التي تستهدفها مشاريع التخفيف من آثار تغيّر المناخ وما يتصل بها من مبادرات حفظ الطبيعة، كما يمكن ألا تشملها عمليات التشاور بشأن هذه المبادرات. ويمثل تصنيف البيانات المتعلقة بأوضاع هذه الفئات، والنظر في التحديات المحتملة التي تثيرها مثل هذه المبادرات أمام تمثّل تلك الفئات بحقوقها، عناصر حاسمة في التحديات المتعلقة بالبيانات التي يمكن أن توفر المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إرشادات بشأنها.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2015، اعتمد **منتدى الكومنولث للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وثيقة إعلان سانت جوليان للعدالة المناخية⁷³**. حيث التزمت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في بلدان الكومنولث بعدد من الأمور، ومنها ما يلي:

- اتخاذ خطوات من أجل تحسين فهمها للكيفية التي يمكن بها أن يُسترد بالتزامات حقوق الإنسان في وضع إجراءات أفضل في مجال المناخ من خلال مواصلة التعاون الهادف بين الممثلين الوطنيين المعنيين باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبأهداف التنمية المستدامة؛
- تشجيع الأطر الوطنية والدولية المعنية بتغير المناخ على إدماج حقوق الإنسان في سياساتها وإجراءاتها؛
- إعداد إرشادات قائمة على الحقوق تضع أساساً قانونياً وأخلاقياً على حد سواء لإجراءات ترسخ مفهومي الكرامة والمساواة فيما يتعلق بتغير المناخ من خلال أعمال حقوق الإنسان؛
- وضع برنامج عمل بشأن العدالة المناخية بغية رصد وتقييم الجهود التي تُبذل بالفعل والتي يتعين بذلها من أجل حماية حقوق الإنسان في سياق العمل في مجال المناخ.

وتُعد جميع هذه المهام التي تضطلع بها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات صلة هامة بتنفيذ الهدف 13 بشأن تغير المناخ. ويمكن أن تسهم المؤسسات الوطنية في عمليات الرصد القائمة على حقوق الإنسان للأطر الوطنية ذات الصلة بتغير المناخ، وأن تسدي المشورة للحكومات والأعمال التجارية بشأن كيفية حماية حقوق الإنسان فيما يتعلق بتغير المناخ، كما يمكن أن تكفل سُبلاً للانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان.

في تشرين الثاني/نوفمبر 2016، وفي سياق المؤتمر الثاني والعشرون للأطراف في **اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ**، استضاف **المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب** اجتماعاً ضمَّ مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان من جميع أنحاء العالم من أجل مواصلة المناقشة والنظر في دورها في تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغير المناخ.

وفي 22 أيلول/سبتمبر 2015، قدّم 20 ناجياً من الأعاصير و13 من جماعات المجتمع المدني التماساً إلى **لجنة حقوق الإنسان في الفلبين** يطلبون فيه التحقيق في مسؤولية نحو 50 شركة يُشار إليها معاً باسم "كبار منتجي الكربون". وادّعى مقدمو الالتماس أنّ هذه الشركات ساهمت عن علم في الأسباب الجذرية لتغير المناخ، ومن ثمّ انتهكت حقوق الفلبينيين⁷⁴. وطالب مقدمو الالتماس بمساءلة "كبار منتجي الكربون" عن انتهاكهم حقوق الفلبينيين أو التهديد بانتهاك تلك الحقوق، بما فيها الحق في الحياة؛ والحق في التمتع بأعلى

مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية؛ والحق في الغذاء؛ والحق في المياه والصرف الصحي؛ والحق في السكن اللائق؛ والحق في تقرير المصير.

وتمثل هذه الشكوى قضية تاريخية بالنظر إلى أنها صيغت مباشرة كقضية حقوق إنسان مقدّمة إلى مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. ولا يزال الالتماس المذكور قيد النظر، ولكنّه نجح بالفعل في جذب الاهتمام في جميع أنحاء العالم.

المرفقات

المرفق ألف: أسباب التمييز المحظورة

أسباب التمييز	الصك (الصكوك)
	الصكوك الدولية
العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو على أساس الملكية أو الميلاد، أو على أي أساس آخر.	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها من الآراء أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو الثروة أو الإعاقة أو المولد أو أي وضع آخر.	اتفاقية حقوق الطفل
الجنس.	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
الجنس أو العنصر أو اللون أو اللغة، أو الدين أو المعتقد أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو العرقي أو الاجتماعي أو الجنسية أو العمر أو الوضع الاقتصادي أو الملكية أو الحالة الزوجية أو المولد أو أي حالة أخرى.	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
العرق أو الدين أو بلد المنشأ.	الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين
العنصر أو اللون أو الجنس أو الرأي السياسي أو الأصل القومي أو المنشأ الاجتماعي.	اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالتمييز في مجال الاستخدام والمهنة (الاتفاقية رقم 111)
العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين.	إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية
	الصكوك الأوروبية
الجنس أو العرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الانتماء إلى أقلية وطنية أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر.	الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية
	صكوك منظومة البلدان الأمريكية
العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الوضع الاقتصادي أو المولد أو أي وضع اجتماعي آخر.	الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

الصكوك الأفريقية	
العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر.	الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

¹ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العشرون، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2015، تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/70/1، الديباجة.

² المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة:

<http://sdg.humanrights.dk/ar/targets2>

³ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العشرون، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2015، تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/70/1، الفقرة 87.

⁴ تقرير أعدّه فريق الخبراء الاستشاري المستقل المعني بتسخير ثورة البيانات لأغراض التنمية المستدامة بناء على طلب من الأمين العام للأمم المتحدة، تشرين الثاني/نوفمبر 2014.

⁵ انظر القائمة الرسمية للمؤشرات [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://unstats.un.org/sdgs/indicators/indicators-list/>

⁶ تتكرر بعض المؤشرات الـ 230 في إطار عدّة غايات، وهو ما يجعل عددها الإجمالي 241 مؤشرًا إذا احتُسبت حالات التكرار.

⁷ المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، 2016، حقوق الإنسان في عمليات المتابعة والاستعراض الخاصة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، الصفحات 67-69. انظر أيضًا المرفق ألف من هذا التقرير، الصفحة 59.

⁸ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2012، مؤشرات حقوق الإنسان: دليل للقياس والتنفيذ. متاح على الرابط:

http://www.ohchr.org/Documents/Publications/Human_rights_indicators_ar.pdf/

⁹ UN Statistics Division, 2017, Cape Town Global Action Plan for Sustainable Development Data.

[خطة العمل العالمية لرصد بيانات التنمية المستدامة]. متاحة [بالإنكليزية] على الرابط:

<https://unstats.un.org/sdgs/hlg/Cape-Town-Global-Action-Plan/>

¹⁰ "Leaving no one behind: from a statistical perspective", presentation by Attila Hancioglu, UNICEF Data & Analytics Section, at the "International Seminar on SDGs: Data disaggregation, Seoul, 3-4 November 2016.

عرض إيضاحي متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://unstats.un.org/sdgs/files/meetings/sdg-seminar-seoul-2016/5_Hancioglu-LeavingNoOneBehindStatisticalPerspective.pdf.

¹¹ UNICEF Eastern and Southern Africa "Birth registration".

متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

https://www.unicef.org/esaro/5480_birth_registration.html .

¹²<http://www.paris21.org>

¹³<http://www.acbf-pact.org>

¹⁴ "واتفق الفريق أيضا على أن تشمل المؤشرات الفئات السكانية المحددة وأن تعالج العناصر الأخرى للتصنيف حينما يجري تحديدها في الغايات. وبقدر الإمكان، أدرجت في القائمة المقترحة المؤشرات المتعلقة بالفئات المحددة المذكورة في الغايات". تقرير فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، 19 شباط/فبراير 2016، وثيقة الأمم المتحدة E/CN.3/2016/2/Rev.1، الفقرة 27.

¹⁵<http://devinit.org/p20i>

¹⁶ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العشرون، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2015، تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/70/1، الفقرة 74(ز).

¹⁷ OHCHR, 2016, A Human Rights-based Approach to Data: names.dic no one behind in the 2030 Agenda, p. 6.

[اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات: حتى لا يتخلف أحد عن الركب في خطة التنمية المستدامة لعام 2030]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf>

¹⁸ OHCHR, 2015, *SDGs Indicator Framework: A Human Rights Approach to Data Disaggregation to Leave No One Behind*, Draft background note (25.2.2015), p.3.

¹⁹ <http://www.washingtongroup-disability.com/>

²⁰ <https://www.sightsavers.org/everybodycounts/>

²¹ انظر تصنيف المؤشرات إلى مستويات الساري حتى 21 كانون الأول/ديسمبر 2016. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://unstats.un.org/sdgs/files/meetings/iaeg-sdgs-meeting-04/Tier%20Classification%20of%20SDG%20Indicators_21%20Dec%20for%20website.pdf

²² استُبعد ما مجموعه 43 مؤشرًا نظرًا لأنها لا تتطلب تقييمًا إحصائيًا، أو لأنها ليست ذات صلة في سياق الدانمرك. ووجد التقييم أنَّ الموقف "غير واضح" في حالة 53 مؤشرًا آخر.

²³ يستند تحليل المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان إلى المصدر التالي:

Bangladesh Bureau of Statistics, 2016, *Setting Priorities for Data Support to 7th FYP and SDGs: An Overview*, p.17.

متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://bbs.portal.gov.bd/sites/default/files/files/bbs.portal.gov.bd/page/303f0460_e79c_40d2_8157_acfcf64845a8/7thFYP%20and%20SDGs.pdf

²⁴ World Bank Statistical Capacity Indicator Dashboard.

متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://datatopics.worldbank.org/statisticalcapacity/SCIdashboard.aspx>

²⁵ Morten Jerven, 2014, *Writing about a data revolution: A critique in four venn diagrams*.

متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://mortenjerven.com/writing-about-a-data-revolution-a-critique-in-four-venn-diagrams/>

²⁶ هناك منظمات عديدة تعمل حاليًا من أجل بناء منظومة البيانات التعددية المشار إليها، بما في ذلك مؤسسة 'غابمايندر' (Gapminder Foundation) (انظر [بالإنكليزية]: <http://www.gapminder.org/>)، التي تنص على للاقترار إلى

المعارف بشأن جوانب رئيسية في بيانات التنمية العالمية؛ و'التحالف من أجل البيانات الضخمة والشعوب' (Data Pop Alliance) (انظر [بالإنكليزية]: <http://datapopalliance.org/>) الذي يدعو إلى ثورة في البيانات الضخمة تتمحور حول الجمهور؛ ومؤسسة 'شبكة الإنترنت العالمية' (World Wide Web Foundation) (انظر [بالإنكليزية]:

<http://webfoundation.org/>) التي تعمل على النهوض بالمواقع الشبكية المفتوحة والبيانات المرتبطة بها كمنفعة عامة وحق أساسي.

²⁷ OHCHR, 2016, *A Human Rights-based Approach to Data: names.dic no one behind in the 2030 Agenda*, p. 6.

[اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات: حتى لا يتخلف أحد عن الركب في خطة التنمية المستدامة لعام 2030].

متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf>.

²⁸ المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية انظر:

<http://www.ohchr.org/AR/Issues/Privacy/SR/Pages/SRPrivacyIndex.aspx>

²⁹ مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/31/64، 8 آذار مارس 2016.

³⁰ هيئة الإحصاءات في الفلبين. انظر: <http://nap.psa.gov.ph/>

³¹ للاطلاع على المعلومات المتعلقة بالتصديق، انظر: <http://indicators.ohchr.org/> (فيما يتعلق بمعاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان)، و <http://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:1:0::NO> (فيما يتعلق باتفاقيات منظمة العمل الدولية).

³² المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة. متاح على الرابط:

<http://sdg.humanrights.dk/ar/targets2>

³³Statistical Commission Draft Resolution on the work of the UN Statistical Commission pertaining to the 2030 Agenda for Sustainable Development (as of 10 March, 2017).

[مشروع قرار اللجنة الإحصائية بشأن عمل اللجنة المتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 (بصيغته في 10 آذار/مارس)]:
متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

https://unstats.un.org/unsd/statcom/48th-session/documents/Resolution_on_Indicators_Clean_Version.pdf

³⁴ عرّفت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ستة مكونات رئيسية للنهج القائم على حقوق الإنسان فيما يخص البيانات، انظر OHCHR 2016، مرجع سبق ذكره.

³⁵ <http://www.data4sdgs.org>

³⁶ <https://sustainabledevelopment.un.org/partnership/?p=11910>

³⁷ <http://civicus.org/thedatashift/>

³⁸ <http://tapnetwork2030.org>

³⁹ انظر أيضًا: ورقة موقف شبكة الشفافية والمساءلة والمشاركة المعنونة

'Expanding the Data Ecosystem: The role of "Non-Official" Data for SDG Monitoring and Review'

[توسيع نطاق منظومة البيانات: دور البيانات "غير الرسمية" في رصد واستعراض أهداف التنمية المستدامة].

⁴⁰ <http://indigenoustravel.org/>

⁴¹ الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة العشرون، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2015، تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/70/1، الفقرة 79.

⁴² <https://www.globalreporting.org/Pages/default.aspx>

⁴³ UNSD, 2016, Work Plans for Tier III Indicators .

[خطط عمل من أجل مؤشرات المستوى الثالث]. متاحة [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://unstats.un.org/sdgs/files/meetings/iaeg-sdgs-meeting-04/Tier%20III%20Work%20Plans%2011.11.2016.pdf>

⁴⁴ انظر، على سبيل المثال، تعريف مكتب أمين المظالم في بيرو لمصطلح النزاعات الاجتماعية [بالإسبانية] على الرابط:

<http://www.defensoria.gob.pe/temas.php?des=3>.

⁴⁵ الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2016، المعالم الرئيسية لعملية المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي بشكل متنسق وناجع وشامل: تقرير الأمين العام، 15 كانون الثاني/يناير 2016، وثيقة الأمم المتحدة A/70/684.

⁴⁶ المرجع نفسه.

⁴⁷ <http://uhri.ohchr.org/ar/>

⁴⁸ قاعدة بيانات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. متاحة على الرابط:

http://tbineternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/TBSearch.aspx?Lang=ar

⁴⁹ تنص المادة 5 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على قائمة شاملة من الحقوق تتعهد الدول الأطراف في إطار تنفيذها بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه. وتتضمن هذه القائمة الحق في ظروف عمل عادلة ومواتية، والحق في الأمن الشخصي والحماية من العنف. وقد نُظِر في العلاقات بين هذه الحقوق والتمييز العنصري في سياق التقارير القطرية وعلى مستوى عام في سياق توصية عامة. انظر: لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 20 بشأن المادة 5 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الدورة الثامنة والأربعون، 1996، وثيقة الأمم المتحدة رقم A/51/18.

⁵⁰ انظر القائمة الكاملة للإجراءات الخاصة على الرابط:

<http://www.ohchr.org/ar/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx>.

⁵¹ اتفاقية التمييز في مجال الاستخدام والمهنة، 1958 (رقم 111).

⁵² اتفاقية المساواة في الأجور، 1951 (رقم 100).

⁵³ اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي، 1948 (رقم 87)، واتفاقية تطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، 1949 (رقم 98).

⁵⁴ اتفاقية الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل، 1973 (رقم 138)، والاتفاقية المتعلقة بأسوأ أشكال عمل الأطفال، 1999 (رقم 182).

⁵⁵ اتفاقية العمل الجبري، 1930 (رقم 29)، واتفاقية إلغاء العمل الجبري، 1957 (رقم 105).

⁵⁶ المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة. متاح على الرابط:

<http://sdg.humanrights.dk/ar/targets2>

⁵⁷ تُعدُّ إجراءات تقديم الاحتجاجات نوعاً من آليات الشكاوى وتنظمها المادة 24 من دستور منظمة العمل الدولية.
⁵⁸ نورمليكس (NORMLEX). متاحة على الرابط:

<http://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:1:::NO>

⁵⁹ تتناول المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية (مبادئ باريس التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 134/48 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1993) اختصاصات ومسؤوليات المؤسسات الوطنية المكلفة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. كما تنظم مبادئ باريس تشكيل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وضمانات استقلاليتها وتعديتها، وكذلك أساليب عملها.

⁶⁰ يوفر إعلان ميريدا الصادر عام 2015 المزيد من التفاصيل حول دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. متاح على الرابط:

http://nhri.ohchr.org/EN/ICC/InternationalConference/12IC/Background%20Information/AR_Merida%20Declaration-final.docx

⁶¹ انظر إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي اعتمد في حزيران/يونيو 1993. متاح على الرابط:

<http://www.ohchr.org/ar/ProfessionalInterest/Pages/Vienna.aspx>

⁶² قرار اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة: المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، 10 شباط/فبراير 2016، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/70/163.

⁶³ Global Alliance of National Human Rights Institutions (GANHRI), *Chart of the Status of National Institutions, Accreditation Status as of 5th August 2016*.

[خارطة لحالة اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حتى 5 آب/أغسطس 2016] متاحة [بالإنكليزية] على الرابط:

<http://www.ohchr.org/Documents/Countries/NHRI/ChartStatusNHRIs.pdf>.

⁶⁴ لمزيد من المعلومات عن المؤشرات الذهبية التي وضعها المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، انظر [بالإنكليزية]:

<http://www.humanrights.dk/publications/gold-indicators>

⁶⁵ DIHR, 2014, *Equality made measurable: Statistics as tool to promote equal treatment in municipalities*.

[جعل المساواة قابلة للقياس: الإحصاءات كأداة لتعزيز المساواة في المعاملة في البلديات]. متاح [باللغة الدانمركية] على الرابط:

<http://menneskeret.dk/udgivelser/maalbar-ligestilling-statistik-vaerktoej-fremme-koensligestilling-kommunerne>

⁶⁶ DIHR, 2015, *Equal treatment of Greenlanders in Denmark*.

[المساواة في معاملة الغرينلانديين في الدانمرك] متاح [باللغة الدانمركية مع ملخص بالإنكليزية] على الرابط:

http://menneskeret.dk/sites/menneskeret.dk/files/media/dokumenter/udgivelser/ligbehandling_g_2015/ligbehandling_groenlaendere_dk_2015.pdf

⁶⁷ DIHR, 2015, *SDGs and human rights monitoring: guidance for national implementation*.

[رصد أهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان: إرشادات للتنفيذ الوطني]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://www.humanrights.dk/files/media/dokumenter/sdg/sdgs_and_human_rights_monitoring.pdf

⁶⁸ Close the Gap, *Progress and priorities report 2016*.

[سد الفجوة، تقرير بشأن التقدم المحرز والأولويات لعام 2016]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

<https://www.humanrights.gov.au/our-work/aboriginal-and-torres-strait-islander-social-justice/publications/close-gap-progress>

⁶⁹ GANHRI, 2016, *Protecting and enlarging the space for public debates and participation of all civil society actors for the implementation of the SDGs and human rights*.

[حماية وتوسيع حيز النقاش العام والمشاركة العامة من جانب جميع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://nhri.ohchr.org/EN/News/Documents/GANHRI-BackgroundPaper%20-HLPF16-ShrinkingSpace_publ.com.pdf

⁷⁰ المؤسسات الوطنية المشاركة: المركز ألف: مصر والأردن وموريتانيا والمغرب وفلسطين وقطر. المركز باء: الجزائر والبحرين والعراق وليبيا وعمان وتونس. دون مركز: جيبوتي والسودان.

⁷¹ DIHR, 2016, *Climate Change: a Human Rights Concern*.

[تغيّر المناخ: شواغل من منظور حقوق الإنسان]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://www.humanrights.dk/sites/humanrights.dk/files/media/billeder/nyheder/final_dihhr_a_nd_cc_paper_3_11_16.pdf

⁷² مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الدورة الحادية والعشرون، اتفاق باريس، 2015. متاح

[بالإنكليزية] على الرابط: http://unfccc.int/paris_agreement/items/9485.php

⁷³ Commonwealth Forum of National Human Rights Institutions, St Julian's Declaration on Climate Justice, 2015.

متاح [بالإنكليزية] على الرابط: http://cfnhri.org/uploads/general/St_Julian_Declaration_FINAL.pdf

⁷⁴ Greenpeace Southeast Asia et al. *Petition: Requesting for Investigation of the Responsibility of the Carbon Majors for Human Rights Violations or Threats of Violations Resulting from the Impact of Climate Change*.

[التماس: طلب التحقيق في مسؤولية كبار منتجي الكربون عن انتهاك حقوق الإنسان أو التهديد بانتهاكها نتيجة للأثر الناجم عن تغيّر المناخ]. متاح [بالإنكليزية] على الرابط:

http://www.greenpeace.org/seasia/ph/PageFiles/735232/Climate_Change_and_Human_Rights_Petition.pdf

THE DANISH
INSTITUTE FOR
HUMAN RIGHTS

